

الأوجه المنقطة أداءً بين المحررين وابن الجزري

تأليف

خادم القراءات وتحريراتها

أ.د. سامي محمد سعيد عبد الشكور

الأستاذ بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، المنعم المتفضّل على عباده بما شاء، غافر الذنب، وقابل التوب،
أحمده، وأشكره على مزيد فضله، وعموم نعمه، وأصليّ وأسلم على خير المرسلين، وإمام
المتقين، نبينا وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلّم.

وبعد، فمن خلال ممارستي لكتب التحريات، وتدريسها لطلبة الدراسات العليا، فقد
استوقفني في كتبهم عدم التقيد بنصوص النشر كالأخذ بكل ما صح عن الإمام ابن الجزري
من حروف القراءات وإن لم يقرأ بها، وأخص من ذلك الأوجه التي صرح الإمام ابن الجزري
فيها بالانقطاع أداءً بينه وبين شيوخه وهو مناط البحث وحدوده، وعند تقييد تلك الأوجه،
وبالرجوع لنصوص النشر تبين لي أنّ هذه الأوجه، وإن صحت من طرق النشر، إلا إنّ ابن
الجزري قد صرّح بتركها تارة، أو بعدم القراءة بها على شيوخه، أو بقراءة شيء منها، ثم تركها
تارة أخرى، وعند مقابلة تلك النصوص على كتب المحررين وجدتهم قد نبذوا تلك النصوص
في عدة مسائل، وراء ظهورهم، وأخذوا بخلافها، بل ورتبوا عليها عشرات الأوجه، مما جعل
كتب التحريات تفوق أحجامها، كتب القراءات المسندة، فأحببت أن أُبين في هذه الورقات
تلك الأوجه المنقطعة التي تركها ابن الجزري، وأسباب انقطاعها، وأثر ذلك على كتب
التحريات، لعل الله ينفع بها أبناءنا الطلاب والباحثين.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وتطبيق، وخاتمة، وفهارس.

وبالله التوفيق

- التمهيد -

المطلب الأول:

التعريف بمصطلحات البحث.

الوجه في اللغة: " الوجه، مستقبل لكل شيء، يُقال: وجه الرجل وغيره ونقول: وجّه فلان فلاناً فتوجّه، أي انقاد، واتبع "(١).

في الاصطلاح: بشكل عام ما كان القارئ محيّرًا، بالاتيان به أثناء القراءة، فإنه يُسمّى وجهًا، كإثبات البسمة بين السورتين، والوصل، والقطع بين السورتين، والوقف العارض، أي: بأي وجه أتى القارئ أجزاء، لا يكون ذلك نقصاً في روايته، وهو ما يُعرف عند العلماء المتأخرين بالخلاف الجائز. (٢)

وأما الوجه فيما نبثه هنا بشكل خاص، ومن خلال تتبع ظهور هذا المصطلح من أواخر القرن الرابع الهجري على يد الإمام ابن مهران، (٣) وجدت أن المصطلح لم يقتصر استعماله على الخلاف الجائز كما هو عند المتأخرين، بل كان مصاحباً لخلاف الطرق عن الرواة، وهو ما يعرف عند العلماء المتأخرين بالخلافة الواجب، وعليه فإن الأوجه التي نبثها هنا هي: كل وجه أتى مصاحباً لاختلاف الطرق الآخذة عن الرواة سواء كان ذلك واجباً أو جائزاً.

وأما المراد بالانقطاع أداء: هو ما نصّ فيه إمام من أئمة القراءات، بعدم القراءة بوجه من الوجوه على شيوخه، سواء صح ذلك الوجه من طرقة أم لم يصح.

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٦: ٨٨.

(٢) البدور الزاهرة للقاضي: ١١، بتصرّف.

(٣) أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني، مات سنة ٣١٨ هـ، معرفة القراء (١/٢٧٩).

المبحث الثاني:

التعريف بالإمام ابن الجزري، وأصحاب التحريات.

الإمام ابن الجزري:

هو محمد بن محمد بن محمد الجزري، أبو الخير، ولد ليلة السبت الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، وحفظ القرآن، وأفرد القراءات على الشيخ أبي محمد عبد الوهاب بن العلاء، والشيخ أحمد بن إبراهيم الطحان، وجمع للبعة على الشيخ المجود إبراهيم الحموي، ثم جمع القراءات على الشيخ أبي المعالي بن اللبان وغيرهم من الشيوخ، نظم الدرّة في القراءات الثلاثة، وألف النشر في القراءات العشر، وطبقة النشر، والتقريب، وتجبير التيسير، وتاريخ القراء، توفي سنة ٨٣٣ هـ.^(١)

أصحاب التحريات:

هم مشايخ الإقراء، الذين عنوا بكتب الإمام ابن الجزري، بالتدقيق، والتقويم، والعمل على تمييز كل رواية على حدة من طرقها الصحيحة، بعزوها إلى أصولها، والكشف عن المسكوت عنها وما ليس منها، إلى غير ذلك من العمل بحيث يؤدي ذلك العمل إلى تخلص الأوجه الواردة في كتب الإمام ابن الجزري من التركيب، والتلفيق الممتنع رواية.

(١) غاية النهاية (٢/٢٤٧).

التطبيق

وسيتّم فيه عرضٌ لأهم الأوجه التي وقفت عليها مما نص عليه الإمام ابن الجزري في كتبه بتركها تصریحاً، أو تلميحاً مع بيان وجه الانقطاع، وأسبابه، وأثره في التحريات.

الوجه الأول: الغنة في اللام مما لم ترسم فيه النون في المصحف لجميع القراء.

بعد أن بيّن الإمام ابن الجزري رحمه الله ثبوت الغنة عنده في اللام والراء، وصحتها من طرق كتابه، في غير ما موضع من كتبه كالنشر إذ قال فيه: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع^(١)، وابن كثير^(٢)، وأبي عمرو^(٣)، وابن عامر^(٤)، وعاصم^(٥)، وأبي جعفر^(٦)، ويعقوب^(٧)، وغيرهم^(٨)."

وقال في موضع آخر: " وقد وردت الغنة مع اللام، والراء عن كل القراء، وصحت من طرق كتابنا نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفص^(٩) " (١٠).

فبعد أن بيّن ذلك في كتبه قيّد (رحمه الله) حكم ترك الغنة برسم المصحف، في المنفصل رسماً منها على وجه الخصوص فقال: " أطلق من ذهب إلى الغنة في اللام، وعمم كل موضع،

(١) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي المدني، توفي سنة ١٦٩ هـ. غاية النهاية (٢/٣٣٠).

(٢) عبد الله بن كثير بن عمرو المكي الداري، مات سنة ١٢٠ هـ. غاية النهاية (١/٤٣٣).

(٣) زيان بن العلاء بن عمار المازني البصري، مات سنة ١٥٤ هـ. غاية النهاية (١/٢٨٨).

(٤) عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي، مات سنة ١١٨ هـ. غاية النهاية (١/٤٢٣).

(٥) عاصم بن أبي النجود، الأسدي الكوفي التابعي، مات سنة ١٢٧ هـ. معرفة القراء (١/٨٨).

(٦) يزيد بن القعقاع المدني المخزومي، مات سنة ١٣٠ هـ. غاية النهاية (٢/٣٨٢).

(٧) يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، مات سنة ٢٠٥ هـ. معرفة القراء (١/١٥٧).

(٨) النشر ٢/٢٣.

(٩) حفص بن سليمان بن المغيرة الأسدي الكوفي، مات سنة ١٨٠ هـ. غاية النهاية (١/٢٥٤).

(١٠) النشر ٢/٢٤.

وينبغي تقييده بماء إذا كان منفصلاً رسماً، نحو ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا﴾^(١)، ﴿أَنْ لَا يَقُولُوا﴾^(٢)، وما كان مثله مما ثبتت النون فيه، أما إذا كان [متصلاً] ^(٣) رسماً نحو ﴿فَالَّذِي يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾، في هود^(٤)، ﴿أَلَنْ نَجْعَلَ لَكُمْ﴾ في الكهف^(٥)، ونحوه مما حذف منه النون، فإنه لا غنة فيه؛ لمخالفته الرسم في ذلك.^(٦) ثم بين (رحمه الله) أن ذلك اختيارات المحققين كأبي عمرو الداني^(٧) وغيره، فقال: " وهذا اختيار الحافظ أبي عمرو الداني، وغيره من المحققين " ^(٨).

وفي موضع آخر يصرح الإمام ابن الجزري بأنه لا يأخذ بوجه الغنة في أغلب الأحوال، وإن صحت من طرقة فيقول: " وكذا قرأت أنا على بعض شيوخي بالغنة، ولا آخذ به غالباً " ^(٩)

ثم ختم الإمام الجزري هذه المسألة بما يمكن أن يجاب عنه لمن عمم إطلاق الغنة، ولم يراع رسم المصحف، بأن المتصل رسماً لا نون فيه أصلاً.

فقال: " ويمكن أن يجاب عن اطلاقهم بأنهم إنما أطلقوا إدغام النون بغنة، ولا نون في المتصل منه " ^(١٠)

(١) البقرة: ٢٤.

(٢) الأعراف ١٦٩.

(٣) الصواب ما أثبتته، فليصحح في غيره من النسخ التي بين أيدي القراء الكرام إذ فيها " منفصلاً " وهو خطأ من النساخ.

(٤) آية: ١٤.

(٥) آية: ٤٨.

(٦) النشر ٢/٢٨.

(٧) عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي، القرطبي، مات سنة ٤٤٤ هـ. غاية النهاية (١/٥٠٥).

(٨) النشر ٢/٢٨.

(٩) المصدر السابق ٢/٢٩.

(١٠) المصدر السابق ٢/٢٩.

وهو الذي لم يعترض عليه فيه أحد، أو أشار بشيء في كتبه سواء من علماء عصره^(١) أو ممن أتى بعده من علماء القراءات^(٢) أو من مشايخ الإقراء والتحريرات^(٣) بعدهم إلا ما كان من الشيخ المتولي (رحمه الله)^(٤) ومن تبعه على ذلك بعده^(٥)، فقد اعترض على الإمام ابن الجزري في هذه المسألة بعد أن كان موافقاً له كما قال في نظم له :

" واختيرا في متصل أن تحظرا"^(٦)

ثم بدا له بعد ذلك مخالفة ابن الجزري بل ومخالفة الجمهور وأن ما ذهب إليه ابن الجزري مجرد اختيار منه، ولا يلتفت إليه؛ لأنه مصادم لركنية اتباع الرسم، على ما قرره ابن الجزري نفسه في كتابه النشر، فقال المتولي معترضاً: " وفي هذا الاختيار نظر؛ لما أصله في النشر في مبحث ركنية اتباع الرسم ، قال -أي ابن الجزري-: " وقد يوافق بعض القراءات الرسم تحقيقاً، ويوافقه بعضها تقديراً نحو: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٧)، فإنه كتب بغير (ألف) في جميع المصاحف،

-
- (١) انظر مثلاً: إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز للقباقبي : ١٩٣، وشرح طيبة النشر للإمام النووي ٤٤/٣، وشرح طيبة النشر لابن الناظم : ١٤٤ .
- (٢) البدور الزاهرة للإمام ابن النشار ١٢١/١ .
- (٣) انظر : إتحاف فضلاء البشر للبنا ١٤٥/١، وتحرير الطرق والروايات للمنصوري: ص ٥٠ ، وبدائع البرهان، مخطوط ١٥/١-١٧، والائتلاف في وجوه الاختلاف ليوسف زاده، مخطوط ورقة: ٤، وفتح العلي الرحمن للطباخ ، ورقة ١٦، والتحارير المنتخبة: ص ٥٩ ، وغيث الرحمن على هبة المنان للإبياري: ٤٣، وشرح مقرب التحرير للخليجي: ص ٢٤، وغيرها .
- (٤) ستأتي ترجمته .
- (٥) كالشيخ الزيات ، كما أخبرني شيخي الشيخ رشاد عبد التواب قراءة عليه، وما أخبرني به شيخني فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد مبارك بالأخذ بالغنة في المرسوم وغير المرسوم ، من طريق طيبة النشر . وكذا صاحب فريدة الدهر(١٩/٢) وكفى بهذا الكتاب مثلاً؛ لأنه حجة طلبة العلم لمن أراد القراءة بحتمه من طريق الطيبة ، فهو من أتباع المتولي .
- (٦) القول الأصدق، في بيان ما خالف فيه الأصبهاني الأزرق للضباع ص: ٢٤، وفي شرح نظم الشيخ المتولي" ما خالف فيه أبو بكر الاصبهاني من طريق طيبة النشر أبا يعقوب الأزرق من طريق الشاطبية
- (٧) الفاتحة: ٤ .

فقراءة الحذف تحتمله تحقيقاً كما كتب ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾^(١)، وقراءة الألف تحتمله
تقديراً كما كتب ﴿مَلِكِ الْمَلِكِ﴾^(٢)، فتكون الألف حذفت اختصاراً^(٣)

وبعد أن نقل الشيخ المتولي كلام ابن الجزري قاسه على مسأله هذه، من أن الغنة فيما لم
يرسم من المصحف، تدخل تحت هذا المبحث في اتباع الرسم تقديراً، فوجب المصير إليه.

فقال (رحمه الله): ولا شك أن القراءة بالغنة في المتصل من قبيل الثاني، فتحتمل الرسم تقديراً،
كما كتب نحو: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾^(٤)، و﴿أَنْ لَا مَلْجَأَ﴾^(٥)، و﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾^(٦) ^(٧).

ثم ختم الشيخ (رحمه الله) بنص آخر لابن الجزري بين فيه أن مخالفة الرسم، لا تعد مخالفة إذا
ثبتت القراءة وصحت، و أن ذلك مما يغتفر.

فقال الشيخ المتولي: "... وقال أيضاً - أي ابن الجزري - على أن مخالفة صحيح الرسم في
حرف مدغم، أو مبدل، أو ثابت، أو محذوف، أو نحو ذلك لا يعد مخالفاً إذا ثبتت القراءة
به، ووردت مشهورة مستفاضة..."^(٨) انتهى كلام الشيخ.

قلت: وأنت ترى أنه ليس للشيخ المتولي من نصوص ابن الجزري في استدلاله على ما يريد إلا
نصوص ابن الجزري مرة أخرى، فأراد أن يلزم ابن الجزري ما لا يلزم، وإلا فما فائدة قول ابن
الجزري: " أطلق من ذهب إلى الغنة في اللام، وعمم كل موضع، وينبغي تقيده بما إذا كان

(١) الناس: ٢.

(٢) آل عمران: ٢٦.

(٣) الروض: ١٩٦، وانظر النشر ١/١١.

(٤) البقرة: ٢٤.

(٥) التوبة: ١١٨.

(٦) الانشقاق: ١٤.

(٧) الروض: ١٩٦.

(٨) الروض: ١٩٧.

متصلاً رسماً.... أما إذا كان متصلاً رسماً، نحو ﴿فَالرَّسْمُ يَسْتَجِيبُ أَلَكُمْ﴾^(١) ... مما حذفته منه النون، فإنه لا غنة فيه ؛ لمخالفته الرسم".

فكان يجب على الشيخ المتولي في أقل الأحوال أن يجعل مبحث ركنية الرسم عند ابن الجزري، له استثناءات ومنها عدم الأخذ بغنة ما اتصلت نونه في الرسم، حتى لا يكون قول ابن الجزري : " لا غنة فيه؛ لمخالفته الرسم، تضارباً بين أقواله، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن عدم الأخذ بما لم يرسم هو عمل المحققين، و أهل الأداء من الإمام أبي عمرو الداني الذي قال : "و إلى الأول أذهب" -أي غنة المنفصل رسماً- وعليه فتكون غنة المتصل منقطعة باختيار الداني غيرها، ووافق ابن الجزري بقوله: " ولا آخذ به غالباً " فهي ليست منقطعة بين المحررين وابن الجزري فقط بل من الإمام الداني ، وهو ما لم يخالفه أحد بعده كما بينا سابقاً، ولم يشر أحد بخلافه إلا الشيخ المتولي.

كما إنه مما تجدر الإشارة إليه أن ابن الجزري في حديثه في مبحث ركنية اتباع الرسم لم يتطرق إلا للفظ القراءة ولم يمثل إلا بقراءة، ولم يتعرض للأوجه بذكر، ولم يمثل لها، والذي ذهب إليه الشيخ المتولي من باب الأوجه، والتي يتركها كثير من أهل الأداء للتخفيف والتهوين، وعدم الإثقال وهو ما اشتغل بخلافه أصحاب التحريرات ، و ملأوا كتبهم بكل ما صح منها فخرجت تلك الأسفار المثقلة باستقصاء كل وجه، علماً بأن المواضع التي رسمت فيها النون لا تتجاوز العشرة عند أئمة الإقراء، وأهل التحقيق ذكرها الإمامين الداني^(٢) وابن الجزري^(٣)، وعليه وجب التقيد بها ، للأمة العشرة لمن وردت عنهم الغنة في اللام والراء ، ففيها غنية لما عدم رسمه، علماً بأن ابن الجزري قد ترك من الأوجه كما سيأتي في هذا البحث ما هو أعلى شأنًا مما تمسك به الشيخ المتولي ؛ تهرباً لمن أتى بعده فهلا وسع أصحاب التحريرات ما وسع الإمام الجزري!.

(١) هود: ١٤ .

(٢) جامع البيان ٦٨١/٢ .

(٣) النشر ٢٩/٢ .

الوجه الثاني : الغنة لأبي عمرو البصري و يعقوب على الإدغام الكبير .

أجمع كل من أتى بعد الإمام ابن الجزري على عدم الغنة لأبي عمرو البصري^(١) ويعقوب^(٢) ؛ لأن إمام الفن صرح في كتابه النشر بأنه لم يقرأ لأبي عمرو البصري بالغنة على إدغام الكبير في النون الساكنة والتنوين.

وإليك نصه في النشر:

١- ".....وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ"^(٣)

٢- " وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام، والراء، إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة، من روى الغنة عنه في النون الساكنة، والتنوين، عند اللام والراء، ومن لم يروها"^(٤).

٣- ".....ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار أي حيث لم يدغم الإدغام الكبير"^(٥)

وأما يعقوب فهو داخل ضمناً في الحكم السابق لقوله في طيبة النشر:

" وقيل عن يعقوب ما لابن العلاء"^(٦)

قلت: وهو الذي سارت به الركبان بعد ابن الجزري لم يعرف لهم مخالف.

(١) النشر ٢/٢٩.

(٢) النشر ٢/٢٩.

(٣) النشر ٢/٢٩.

(٤) النشر ١/٢٩٩.

(٥) النشر ٢/٢٩.

(٦) طيبة النشر ص ٤١.

قال البنا^(١) عن ابن الجزري : " قال: وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ"^(٢)

وقال الشيخ المنصوري^(٣) : " فإذا وقع إدغام كبير، وغنة فعلى الإظهار عدم الغنة، ثم الغنة، وعلى الإدغام عليه عدم الغنة"^(٤) ، قوله تعالى ﴿لَارِيَبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٥) ، ونحوه لأبي عمرو فيه ثلاثة أوجه: إظهار (فيه) مع عدم الغنة في (هدى) ، ومعها، وإدغام (فيه) مع تركها"^(٦) ، وقال المنصوري عن يعقوب : " وليعقوب خمسة أوجه:

الأول: الإظهار مع عدم الغنة.....، الثاني:.....

الثالث: إظهار (فيه) مع الغنة في (هدى).....، الرابع:.....

الخامس: إدغام (فيه) مع ترك الغنة"^(٧)

وقال الشيخ الأزميري^(٨) : ".....وأما أبو عمرو، فيصح له كل الوجوه بحسب التركيب غير أن الغنة في قوله ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ ، ونحوها تمتنع على الإدغام الكبير"^(٩) وقال عن يعقوب: " وأما يعقوب تمتنع الغنة له على وجه الإدغام الكبير"^(١٠)

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، المشهور بالبناء، مات سنة ١١٧ هـ. هدية العارفين ١/١٦٧

(٢) الإتحاف ١/١٤٨.

(٣) علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري، شيخ القراءات، مات سنة ١١٣٤ هـ. معجم المؤلفين

٢/٤٤٧.

(٤) تحرير الطرق : ٥٠.

(٥) البقرة: ١.

(٦) تحرير الطرق : ٥٠.

(٧) تحرير الطرق : ٥٠.

(٨) مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الأزميري الرومي الحنفي، مات سنة ١١٥٥ هـ. الأعلام ٧/٢٣٦

(٩) بدائع البرهان ، مخطوط، ١/١٨.

(١٠) البدائع ١/٢٢.

وقال في موضع آخر: "قوله تعالى ﴿فِيهِ هُدًى﴾، فيه لأبي عمرو ثلاثة أوجه، وتمنع الغنة في نحو ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(١) و ﴿مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا﴾^(٢)، مع الإدغام الكبير لأبي عمرو، ويعقوب وفيه ليعقوب خمسة أوجه: على إظهار ﴿فِيهِ﴾، أربعة أوجه، وعلى الإدغام وجه واحد، وهو عدم الغنة ولأبي عمرو: الإظهار مع عدم الغنة، و الثاني: كذلك لكن مع الغنة.....والثالث: الإدغام مع عدم الغنة"^(٣)

وقال الشيخ يوسف أفندي زاده^(٤): "قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾.....فيه لأبي عمر ثلاثة أوجه،.....الثالث: الإدغام مع الإبدال....."^(٥)

قلت: والشيخ زاده لم يأخذ ليعقوب ولا لأبي عمرو بالغنة لا على الإدغام الكبير، ولا على الإظهار، ودليله في ذلك قول ابن الجزري: "ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار أي حيث لم يدغم الإدغام الكبير، فوجه الشاهد هنا أن ابن الجزري إنما أورد غنة البصري مع الإظهار على سبيل الاحتمال في إشارة لعدم قراءته بذلك، وكذلك قول ابن الجزري: "أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً من غير غنة مَنْ روى الغنة في النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء، و مَنْ لم يروها.

وقال الشيخ العبيدي^(٦): "قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، لأبي عمرو ثلاثة أوجه:

(١) البقرة: ٢.

(٢) البقرة: ٢٥.

(٣) تحرير الطرق: ص ٥٠.

(٤) هو عبد الله بن محمد الشهير بيوسف زاده أفندي، صاحب كتاب الائتلاف في وجوه الاختلاف. هدية العارفين ٤/٢٧٠.

(٥) الائتلاف في وجوه الاختلاف، ورقة: ٥.

(٦) إبراهيم بن بدوي بن أحمد الحسيني المقرئ، شيخ القراء بالديار المصرية، مات سنة ١٢٨٥ هدية العارفين ٢/٣٤٤.

الأول: إظهار (فيه) مع عدم الغنة.

الثاني: معها.

الثالث: إدغام (فيه) مع ترك الغنة.

وتمتنع الغنة مع الإدغام^(١)

وقال عن يعقوب: " وليعقوب خمسة أوجه:

الأول: الإظهار مع عدم الغنة، الثاني.....، الثالث: إظهار ﴿فِيهِ﴾ مع الغنة

.....، الرابع.....، الخامس: إدغام ﴿فِيهِ﴾ مع ترك الغنة^(٢)

وقال رحمه الله: "ثم اعلم أن الغنة تمتنع مع الإدغام الكبير لأبي عمرو، ويعقوب^(٣)"

وقال الشيخ الطباخ ناظماً:

" ما عَنَّ لَماً ***

والمدغم الكبير ***^(٤)

ثم قال شارحاً: " وما عَنَّ المدغم : الإدغام الكبير، ففي قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ

يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(٥)، عدم الغنة مع الوجهين، والغنة مع الإظهار^(١) و المدغم

صديق بأبي عمرو، ويعقوب"

(١) التحارير المنتخبة : ٦٤ .

(٢) التحارير المنتخبة : ٤ .

(٣) التحارير المنتخبة : ٦٤ .

(٤) فتح العلي : ورقة ١٦ .

(٥) البقرة : ٧٩ .

وقال الشيخ الخليجي^(٢) ناظماً:

..... ***
" وغنة اللام مع الراء امنعا

والمدغم الكبير..... ***
" (٣)

وقال شارحاً : " وأخبر أن المدغم الإدغام الكبير ، وهو صادق بأبي عمرو، و يعقوب يمنع الغنة في اللام والراء عند الإدغام، ففي قوله: " ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ.....﴾^(٤) : الإظهار مع الغنة ، وعدمها، والإدغام مع عدمها"^(٥)

وقال الشيخ الإبياري^(٦) في شرحه على هبة المنان:

..... ***
" ما عَنَّ لَآمًا.....

..... ***
والمدغم الكبير.....

وقوله (المدغم الكبير) مبتدأ، خبره: تمنع الغنة عنده نحو ﴿هُدًى لِّلْمُنْتَفِعِينَ﴾ فعلى الإظهار الغنة، وعدمها، وعلى الإدغام حذفها فقط،^(٧) والإدغام يشمل أبا عمرو، ويعقوب.

وأما الشيخ المتولي والذي انفرد بمخالفة الجمهور فأليك حالته قبل إعمال فكره وبعده فقال مصوراً لنا حال الناس، وما عليه شيوخه وسائر من علمه من موافقة ابن الجزري: " ثم اعلم

(١) فتح العلي : ورقة ٢٠ .

(٢) محمد بن عبد الرحمن الخليجي، مات سنة ١٣٨٩ هـ. إمتاع الفضلاء ٤/٢٤٣ .

(٣) شرح مقرب التحرير: ورقة : ٢٩ .

(٤) البقرة: ٧٩ ...

(٥) شرح مقرب التحرير، ورقة ٢٩-٣٠ .

(٦) العلامة الشيخ أحمد بن أحمد شرف الإبياري، كان حياً سنة ١٢٥ هـ. إمتاع الفضلاء ٤/٤٨٦ .

(٧) غيث الرحمن على هبة المنان : ٤٣-٤٤ .

أن ما ذكرناه من منع إظهار الغنة على وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو، و يعقوب هو ما عليه شيوخنا، وسائر من علمناهم" (١)

ثم قال ناظماً: " ودَعَّ عُنَّةَ البصريِّ عند ادِّغامِهِ " (٢)

إلا إنَّ الشيخ المتولي بدى له رأي آخر أدى إلى مقابلة كل هذا الإجماع، وما أطبقت عليه الدنيا بقلب ظهر المجنِّ لما كان عليه هو، وشيوخه، وبدا له من بعد ما رأى من أعمال فكره مفارقة الجماعة، وبأن كلام النشر فيه خلاف ما فهمه الناس، فقال رحمه الله بعد أن بيَّن أنَّ كل من علمه من العلماء وحتى شيوخه قد تبعوا ابن الجزري في ذلك فقال: " والآن قد ظهر لنا كلام من النشر أن الأمر بخلافه " ثم قال ناظماً:

" وما قلت من منع إظهار غنة *** على وجه إدغام لدى ولد العلا

تَوَهَّمَهُ قومي وإني أجيزه *** له على وجه إدغام لدى ولد العلا " (٣)

وأما ما ظهر للشيخ من كلام النشر فلسان حاله يقول:

١ - إنَّ منع ابن الجزري الغنة على الإدغام الكبير كان بسبب توهم سرى له، وشبهة وقعت له أدت لذلك المنع، وهذه الشبهة هي أنَّ ابن الجزري عندما قال في كتابه النشر: " إذا قرئ بإظهار الغنة في النون الساكنة، والتنوين في السلام والراء للوسوسي (٤)، وغيره عن أبي عمرو، فينبغي قياساً إظهارها في النون المتحركة فيهما على نحو: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾ (٥)، ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ﴾ (٦)، ﴿تَبَيَّنَ لَهُمْ﴾ (٧)،

(١) الروض : ١٩٨ .

(٢) المصدر السابق: ١٨٤ .

(٣) المصدر السابق: ١٩٨ .

(٤) النشر: ٢٩/٢ .

(٥) البقرة: ٥٥ .

(٦) البقرة: ٢١٢ .

(٧) التوبة: ١١٣ .

ونحو: ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾^(١)، ﴿خَزَّيْنِ رَحْمَةِ رَبِّي﴾^(٢)، إذ النون من ذلك تسكن أيضاً للإدغام^(٣).

ووجه الشبهة عند ابن الجزري كما ظهرت للشيخ المتولي أنه اجتمع عند ابن الجزري نونان، الأولى: النون الساكنة، والتنوين المدغمة في اللام والراء من نحو: ﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٤)، ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٥)، ﴿مِنْ لَدُنِّ﴾^(٦)، ﴿و﴾^(٧).

والثانية: النون المتحركة المدغمة في اللام والراء، من نحو: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾ و ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾.

فأمر ابن الجزري بإبقاء الغنة في نون المتحرك أسوةً بأختها في النون الساكنة والتنوين اختياراً منه، ومن باب القياس عند عدم وجود الدليل، إلا إن الإمام ابن الجزري عندما أورد نصاً يفيد إجماع الرواة عن أبي عمرو بعدم الغنة في المتحرك، عندما قال: ".... وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة، مَنْ روى الغنة عنه في النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء، وَمَنْ لم يروها"^(٨).

(١) إبراهيم: ٧

(٢) الإسراء: ١٠٠

(٣) النشر: ٢٩ / ٢

(٤) البقرة: ٥

(٥) البقرة: ٢

(٦) هود: ١

(٧) النشر ١ / ٢٩٩.

(٨) المصدر السابق.

أسقط في يده وسرى لابن الجزري الوهم بأنه إذا كان رواة أبي عمرو البصري مجموعون على ترك الغنة في المتحرك فإنه لا بد لنا أن نمنع الغنة في الساكن على وجه الإدغام الكبير فقال في النشر: "ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار، حيث لم يدغم الإدغام الكبير.

وهذا هو الذي فهمه الشيخ المتولي، وما ظهر له من كلام النشر مما أثار حفيظته فقال عن ابن الجزري: "فقوله: ينبغي قياساً إظهارها إلى آخره " لا ينبغي أن يلتفت إلى هذا القياس؛ لمصادمته للرواية الصحيحة الواردة على الأصل إذ النون من نحو: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾^(١) و ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾^(٢) متحركة في الأصل، وسكونها عارض للإدغام، والأصل ألا يعتد بالعارض، ولما فيه من قياس ما لا يروى على ما روى والقراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول، والقياس إنما يصار إليه عند عدم النص، وغموض وجه الأداء، وهذا لا غموض فيه"^(٣).

ثم بيّن الشيخ المتولي أنّ ابن الجزري لم يكن على صواب في أصل المسألة، فكيف يقيس على أمر منفي بإجماع رواة أبي عمرو بتركه فهو قياس باطل؟ ولو أننا أخذنا بكلامه لوردت الغنة على اعتبار العارض، والأصل أقوى من العارض، وعليه فقول ابن الجزري باحتمال أن القارئ بإظهار الغنة إنما كان على الإظهار: مجرد وهم سرى لابن الجزري، وإلا لجزم المسألة ولم يعبر بالاحتمال.

فقال في روضه: "..... مع أنه حكى الإجماع على تركها في ذلك حيث قال في باب الإدغام الكبير ما نصه: "وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة من روى الغنة عنه في النون الساكنة والتنوين ولو وردت الغنة في ذلك لخرجت على اعتبار العارض، ووجب قبولها وطرح الأصل الذي

(١) البقرة: ٥٥.

(٢) إبراهيم: ٧.

(٣) الروض: ١٩٨.

هو أقوى من العارض، وبهذا تعلم أن قوله: " ويحتمل أنَّ القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار حيث لم يدغم الإدغام مجرد توهم سرى إليه من تركهم الغنة في المتحرك، وإلا لجزم، ولم يعبر بالاحتمال، وإذا بطل هذا القياس وفسد هذا الاحتمال، وزال هذا التوهم بقى الحكم في كل باب على ما ثبتت الرواية فيه " (١).

ثم بعد ذلك انبرى الشيخ المتولي لشيوخته، وأنهم لم يمعنوا النظر، وأن تركهم للغنة على الإدغام الكبير هو مجرد احتياط منهم، وليس فيه دليل فقال رحمه الله: " وقد جرى عمل شيوخنا على منع الغنة في وجه الإدغام الكبير، وما ذاك إلا من كونهم لم يُمعنوا النظر في ذلك الاحتمال، وأمعنوا، ولاحظوا أنَّ الاحتياط تركها حالة الإدغام، ولم يلمحوا أنَّ الاحتياط لا يصح عند وضوح الدليل، وأي دليل أوضح، وأعظم من نقله الإجماع على تركها في المتحرك في مذهب من يرويهما في الساكن، مع اختياره لها في الأول، قياساً على الثاني فالحاصل أننا لو قلنا بالمنع تبعاً لهم لكان منعاً للجائز، ومنع الجائز غير مسلم، ولو قلنا بالقياس لكان خرقاً للإجماع ... " (٢).

ثم ختم الشيخ المتولي (رحمه الله) بيان غنة يعقوب وأنها ثابتة، وأنَّ عدم ذكر الأزميري لها إلا في وجه الإظهار إلا لأنه قد سرى إليه ما سرى لابن الجزري، فقال ناظماً:

" وما قلته من منع إظهار غنة *** لبصر مع الإدغام قد وهم الملا

فللحضرمي أوجب ولابن العلا أجزر *** " (٣)

ملاحظات على ما سبق:

(١) الروض: ١٩٨ - ١٩٩.

(٢) الروض: ١٩٨.

(٣) الروض: ٢٠١.

أولاً : فقد كان يكفي الشيخ المتولي (رحمة الله عليه) الاتباع، وعدم مخالفة الجمهور، وعدم الانفراد برأيه في هذه المسألة، فمهما توصل إلى أدلة وإعمال فكر فإنها ستتضاءل أمام قول ابن الجزري: " وبعدهم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن، والمتحرك وبه آخذ" (١). فهذا نص صريح لا يقبل التأويل، ولا التعطيل في انقطاع وجه الغنة على الإدغام الكبير أداءً لابن الجزري.

ثانياً: كان الهدف من تأمل الشيخ المتولي هو أن يميز القراءة بكل ما صح من طرق ابن الجزري وإن لم يقرأ بها ابن الجزري، بدليل أنّ الشيخ المتولي يعلم أنّ ابن الجزري لم يقرأ على شيوخه بهذا الوجه عندما قال عن ابن الجزري: " ثم إنَّ قوله: " وبعدهم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ "، نص صريح في أنّ الغنة لم تثبت عنده بطريق الأداء، بل بطريق النص" (٢). فهل بعد اعتراف المتولي هذا أدنى شك بانقطاع الوجه؟.

ثالثاً : إنّ بين قولي ابن الجزري " وأجمعوا على إدغام النون ... إدغاماً خالصاً كاملاً ... " (٣) وقوله: " وإذا قرئ بإظهار الغنة والنون الساكنة فينبغي قياساً إظهارها من النون المتحركة " (٤).

لا توجد علاقة، لا من قريب ولا من بعيد ومبحث ابن الجزري للقياس الذي أشار إليه الشيخ المتولي فكيف يأتي ابن الجزري بنص يفيد إجماع الرواة على ترك الغنة في المتحرك ثم يجعل هذا المجمع على تركه مستنداً للقياس على مسألة الغنة في الساكن تارة وينطلق أيضاً من خلال هذا الأمر المجمع على تركه لمنع الغنة من الساكن على وجه الإدغام الكبير قياساً فهذا محال من ابن الجزري فدلّ هذا أنّ سبب إيراد غنة المتحرك عند ابن الجزري هو تبرع منه للذين رووا الغنة في الساكن، وكأن لسان الحال يقول لهم: يا مَنْ قرأتم بإظهار الغنة في الساكن، فإنّ المتحرك قد صار له عند الإدغام حكم الساكن، وذاك؛ لأنه سكن عند

(١) النشر: ٢٩/٢.

(٢) الروض: ٢٠٠.

(٣) النشر: ٢٩٩/١.

(٤) النشر: ٢٩/١.

الإدغام فأصبح ساكناً كالمسألة الأولى، فالقياس هنا لكم يقتضي أن تأتوا بغنة في هذه الحالة. فقال ابن الجزري بعد هذه الحالة مباشرة:

: "وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه أخذ " حتى يخرج ابن الجزري ممن ينسب إليه اختيار الغنة في المتحرك كما ادعى المتولي، فأخبر بترك الوجهين والذي يختار شيئاً، يأخذ به، إذ لا معنى للاختيار بتركه.

رابعاً: إنَّ قول الشيخ المتولي " لا ينبغي أن يلتفت إلى هذا القياس لمصادمته للرواية الصحيحة إذ النون من نحو (لن نؤمن) متحركة في الأصل والقراءة سنة متبعة، فكل هذا يعلمه ابن الجزري فهو يعلم ما معنى القياس وما هي الرواية الصحيحة، ويعلم متى يعتد بالعارض، ومتى لا يعتد، وهو الذي قال: " القراءة سنة متبعة "

خامساً: إنَّ أصحاب التحريات قد أتعبوا أنفسهم في تتبع، واستقصاء كل وجه صح من طرق ابن الجزري وملئوا كتبهم بتلك الأوجه، حتى ضاقت دفتا كتبهم بها، فهلا وسعهم ما وسع ابن الجزري من التهوين والتخفيف، وترك ما تركه، منها، واتباع تقيده، وإطلاقه وكل اختياراته في النشر حتى يخرج من كل الخلافات، والتباين بين المحررين.

الوجه الثالث: تبقية الغنة في اللام والراء، للأصبهاني، وابن ذكوان وابن عامر وإدريس.

وهذا الوجه منقطع أداءً لكل هؤلاء الرواة. بنص ابن الجزري في كتابه النشر، فبعد أن بيّن (رحمه الله) صحة النص بالغنة في اللام والراء عن جميع القراء بقوله: " وذهب كثير من أهل الاداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة ، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر ، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب^(١) ".

وقوله: " وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن كل من القراء، وصحت عن طريق كتابنا نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفص^(٢) ".

فبعد أن بيّن ثبوت الغنة نصاً، أردف ما أداه على مشايخه بطريق الأداء فقال: " وقرأت بها من رواية قالون^(٣)، وابن كثير، وهشام^(٤)، وعيسى بن وردان^(٥)، وروح^(٦)، وغيرهم^(٧) ".

وهو ما بيّنه أيضاً الشيخ المتولي بقوله: " ثم إنَّ قوله - أي ابن الجزري - " وبعدم الغنة قرأت" نص في أنّ الغنة لم تثبت عنده بطريق الأداء بل بطريق النص، كبعض من هي لهم على شرط كتابه فإنه قال: " وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن طريق كل القراء، وصحت من طرق كتابنا " .

ثم بيّن طريق الأداء بقوله: " وقرأت بها من رواية قالون، وابن كثير، وهشام، وعيسى بن وردان، وروح وغيرهم^(٨) ".

(١) النشر ٣٢/٢.

(٢) النشر ٢٤/٢.

(٣) عيسى بن ميناء وردان، مات سنة ٢٢٠ هـ. غاية النهاية ٦١٥/١.

(٤) هشام بن عمار بن نصير السلمى الدمشقي، مات سنة ٢٤٥ هـ. انظر: غاية النهاية ٣٥٤/١.

(٥) أبو الحارث الحذاء اليميني، مات سنة ١٦٠ هـ، غاية النهاية ٦١٦/١.

(٦) روح بن عبد المؤمن البصري، مات سنة ٢٣٥ هـ. غاية النهاية ٢٨٥/١.

(٧) النشر ٢٤/٢.

(٨) الروض: ٢٠٠.

قلت: إلا إنَّ المحررين، ورغم هذا التصريح من ابن الجزري بعد قراءته بالغنة لمن ذكرهم فقط، أخذوا بالغنة للجميع^(١)، وطرحوا ما أدَّاه ابن الجزري عن شيوخه بحجة أنها صحت من طريق النشر سواء قرأ ابن الجزري أم لم يقرأ، وهذا دأبهم في علم التحريات، والقارئ الكريم أعلم بعدد الأوجه التي سترتب عليها الأخذ بذلك، وما سيتفرع عنها بتعلقها بغيرها من سكت، ومد، وقصر، وإبدال وهلمَّ جراً، وقد أدبت على شيوخي بهذه الأوجه المنقطعة وما ترتب عليها.

(١) انظر على سبيل المثال الروض النضير ١٩، وبدائع البرهان ورقة ٤٥، وتحرير الطرق للمنصوري: ٥٠.

الوجه الرابع والخامس: الغنة لحفص على قصر المنفصل على وجه مد التعظيم، والقصر للسوسي مطلقاً.

المشهور عند العلماء، اختصاص الغنة لحفص بالمد، وهو الذي لم يخالفه أحد من المتقدمين أو المتأخرين كما نبّه على ذلك الشيخ المتولي عندما قال: " تنبيه ما ذكرناه من اختصاص الغنة له بالمد هو ما عليه عمل أهل الأداء اليوم، ولم يبلغنا عن أحد خلافه " (١).

وقال ناظماً:

" ولحفصهم *** بمدٍ (٢) .

ثم بيّن رحمه الله سبب هذا الإجماع من أهل الأداء، وإطباقهم على الأخذ بالغنة لحفص على المد فقط، وعدم وجود مخالف لذلك بأن ابن الجزري لما ذكر في كتابه النشر مذهب الهذلي في مراتب المد في المنفصل للأئمة العشرة لم يذكر القصر المحض لحفص (٣)، وعلى هذا جاء الإجماع من بعد ابن الجزري دون مخالف لتخصيص الغنة على المد فقط لحفص.

إلا إنَّ الشيخ المتولي اعترض، وخالف جمهور أهل الأداء، وما عليه الناس ، بأن الغنة لحفص لا تختص بالمد فقط، بل تأتي على القصر أيضاً، فقال: " على ما في النشر من أنَّ الهذلي لم يذكر القصر المحض وفيه نظر " (٤).

(١) الروض: ١٩٠.

(٢) الروض: ١٩٠.

(٣) الروض: ١٩٠.

(٤) الروض: ١٩٠.

أدلة الشيخ المتولي:

وسأذكرها بطريق الحكاية والمناقشة ثم أعطف بنصه في الروض:

١- إنّ المد المنفصل لحفص لا بد أن يكون من الكامل للهدلي^(١)؛ لأنه ذكر مد التعظيم لحفص والسوسي ونحن نعلم أن مد التعظيم لا يكون إلا لمن قصر المنفصل، وهو ما يأخذ من قول المتولي في الروض: "..... وفيه نظر، لأن الهدلي ذكر المد للتعظيم، وهو مخصوص للقصر المحض"^(٢).

ومن قوله: "..... ومع الإمالة لابن جرير عنه من الكامل، وإن منع ابن الجزري القصر منه؛ لأن فيه المد للتعظيم، وهو لمن قصر المنفصل"^(٣).

٢- إنّ ابن الجزري أثبت في كتابه النشر أنّ مد التعظيم، إنما ورد لأصحاب القصر فقط وعليه فإنّ اختصاص الغنة لحفص على المد غير مسلم، ويؤخذ هذا من قول المتولي في الروض: "وها نحن نذكر ما فتح الله به من الفهم في هذه المسألة فنقول وبالله الهداية": قال في النشر^(٤): وأما السبب المعنوي فهو قصد المبالغة في النفي، ومنه مد التعظيم في نحو ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٥)، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾^(٦)،

(١) أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة بن عقيل الهدلي المغربي، المتوفى سنة ٤٦٥ هـ. غاية النهاية ٣٩٧/٢.

(٢) الروض: ١٩٠.

(٣) الروض: ٣٢٦.

(٤) النشر ١/٣٢١.

(٥) محمد: ١٩.

(٦) الأنبياء: ٨٧.

وهو مدُّ ورد عن أصحاب القصر المنفصل، نص على ذلك أبو معشر الطبري^(١)، وأبو القاسم الهذلي^(٢).

٣- إنَّ ابن الجزري عندما ذكر في كتابه النشر مراتب المد^(٣) لأبي جعفر، وابن كثير من كتابي أبي معشر، وكامل الهذلي، وأن عباراتهما تقتضي الزيادة لهما على القصر المحض، فإنه لا يسلم لابن الجزري هذا القول بدليل رجوعه عن هذا الفهم فيما يظهر من كتاب التقريب.

ويؤخذ هذا من قول المتولي في الروض حيث قال: "والذي يظهر من عبارة التقريب^(٤) أنه رجوع عن فهمه إلى عبارة أبي معشر والهذلي، لا تقتضي الزيادة على القصر"^(٥).

٤- إنَّ عبارة الهذلي، ونصه عن أبي جعفر، ومكي في المد المنفصل كعبارة أبي معشر في تلخيصه.

"فمن سلّم هذا الفهم، وارتضاه جزم بمجيء الغنة له على القصر أيضاً، لكن مع المد للتعظيم من الكامل"^(٦)

(١) عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي الطبري الشافعي، مات سنة ٤٧٨ هـ، غاية النهاية ٤٠١/١.

(٢) الروض: ١٩١.

(٣) النشر: ٣٢١.

(٤) التقريب: ٢٠.

(٥) الروض: ١٩٤.

(٦) الروض: ١٩٤.

مناقشة أدلة الشيخ (رحمه الله رحمة واسعة):

فأما قوله: إنَّ ذكر مد التعظيم في كامل الهدلي يقتضي القصر المحض؛ لأنه مخصوص به، فهذا مردود على لسان ابن الجزري في نشره على لسان الهدلي في كامله.

فأما النشر:

فقد ذكر في مواضع عن كتاب الكامل في مراتب المد للأئمة العشرة تفيد كل مرتبة فيها بعدم وجود القصر المحض لحفص في الكامل والسوسي فقال ابن الجزري: " فالمرتبة الأولى، قصر المنفصل، وهي حذف المد العرضي، وإبقاء ذات حروف المد على ما فيها من غير زيادة وذلك هو القصر المحض وهي لأبي جعفر، وابن كثير " (١).

وقال: " والمرتبة الثانية، فوق القصر قليلاً، قُدرت بألفين، وبعضهم بألف ونصف، وهو مذهب الهدلي " (٢).

وقال: " والمرتبة الثالثة: فوقها قليلاً، وهي التوسط عند الجميع وقُدرت بثلاثة ألفات، وقدرها الهدلي وغيره بألفين ونصف " (٣).

وقال: " والمرتبة الرابعة فوقها قليلاً، وقدرت بأربعة ألفات وقال الهدلي مقدار ثلاثة ألفات عند الجميع..... وفي الكامل لأبي بكر (٤) وحفص (٥) ".

(١) النشر ١/٣٢١.

(٢) النشر ١/٣٢١.

(٣) النشر ١/٣٢١.

(٤) شعبة بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي، مات سنة ١٩٣ هـ، غاية النهاية ١/٣٢٥.

(٥) النشر ١/٣٢١ - ٣٢٤.

وأما من كتاب الكامل،:

فقال الهذلي فيه: " فالمد على ثلاثة أضرب، والثالث: أن يكون من كلمتين نحو: (بمّا أنزل) ^(١) ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾ ^(٢)، و﴿قَالُوا أَمَآءًا﴾ ^(٣)، فأطول القراء مدّاً ورش، ^(٤)، ثم دون ورش الزيات ^(٥) أما أبوبكر، و وعبيد بن صباح ^(٦) عن حفص فمقدار ثلاث ألفات عند الجميع، والسوسي، وباقي أصحاب حفص فمقدار ألفين ونصف، وهو الاختيار، واختياري أيضاً ^(٧).

قلت: فأما دليل الشيخ المتولي بأن ابن الجزري أثبت مد التعظيم لأصحاب القصر، فإنه وإن كان أثبت ذلك إلا إنه ذكرهما في أصحاب المد من الكامل.

وأما قول الشيخ المتولي بأن الذي يظهر رجوع ابن الجزري في كتابه التقريب عن قوله في النشر عن كتابي الكامل، وأبي معشر بأن عبارتهما في القصر عن أبي جعفر، ومكي تقتضي الزيادة على القصر المحض.

فنبين أولاً هنا مسألة لا تتضح للقارئ الكريم، وهي ما علاقة أبي جعفر وابن كثير في مسألتنا هذه؟

قلت: فذلك لأن الشيخ المتولي لما علّق مد التعظيم بأصحاب قصر المنفصل للقراءة، وحتى يثبت بعد ذلك أنه لما ثبت لحفص مد التعظيم فلا بد أن يكون القصر من الكامل كذلك،

(١) البقرة: ٤.

(٢) الذاريات: ٢١.

(٣) المائدة: ١١١.

(٤) عثمان بن سعيد المصري، مات سنة ١٩٧ هـ، غاية النهاية ٢٠٥/١.

(٥) حمزة بن حبيب الزيات التميمي الكوفي، مات سنة ١٥٦ هـ، غاية النهاية ٢٦١/١.

(٦) ابن أبي شريح أبو محمد النهشلي الكوفي، مات سنة ٢١٩ هـ، غاية النهاية ٤٩٥/٢.

(٧) الكامل: ٤٢٢.

استوقفته عبارة ابن الجزري عن أبي جعفر وابن كثير من كتابي الكامل، وأبي معشر بأن عبارتهما تقتضي الزيادة على القصر المحض لهما فإن وافق الشيخ المتولي على هذه الزيادة، فإن أدلته لن يكون لها قيمة، لأن مد التعظيم مختص بقصر المنفصل فقط؛ لذا قال عن ابن الجزري: " وهذا القول عجيب منه مع إنه لو سلّم لم يكن لاختصاص مد التعظيم بالقصر في المنفصل وجه " (١).

وعليه فكيف سيقول بأن الغنة لحفص على القصر على وجه مد التعظيم؟ مما حدا بالشيخ المتولي القول بأن عبارة التقريب يظهر منها رجوع ابن الجزري عن عبارته في النشر.

وأما ما ذكره الشيخ بأن عبارة الهذلي لعلها كعبارة أبي معشر، فإني أكشف لطيلة العلم، ولأول مرة، بأدلة بينتها في غير هذا البحث من خلال النص السابق وغيره بأن كتاب الكامل لم يكن بين يدي الشيخ المتولي لذا تجده يقول: لعلها، وغيرها من العبارات، مما هو مبسوط في هذا البحث، ولما كان الأمر كذلك غلب على الشيخ بأن عبارة أبي معشر هي نفسها في الكامل من حيث مراتب المد لأبي جعفر، وابن كثير حتى لا ينقطع عليه الاستدلال، ومن خلال الكامل في النصوص السابقة كالتي أثبتها في مراتب المد من الكامل يتبين أن العبارتين ليستا كما أراد الشيخ المتولي وذلك بسبب عدم اطلاعه، بل عدم وجود كتاب الكامل بين يديه، حيث لم يذكر الهذلي القصر لحفص البته وهو الموافق للنشر، ونصوص فيه ... وما سقناه من نصوص الكامل والتي خلت مما أراده الشيخ المتولي.

لذا قال المتولي عن حكاية ابن الجزري بأن عبارة الكامل، والتلخيص، تقتضي الزيادة على القصر المحض: " أن عبارته تقتضي الزيادة على القصر المحض كما تقدم مع كونه ذكره في أصحاب المد للتعظيم عن أصحاب القصر، ولم نقف على نصه في النشر ولا في غيره حتى نرجع إليه، ولعل عبارته والله أعلم كعبارة أبي معشر، حتى قال ما قال، وحينئذ فنقول فيها ما قلناه في عبارة أبي معشر " (٢).

(١) الروض: ١٩٣.

(٢) الروض: ١٩٤.

قلت: لقد أبعء الشفخ المءولف الشقة فف أأءه بالففس فف هءه المسألة رعم نصوص ابن
الجزرف الصرفة وهف الموافقة لكءاب الكامل للهءلف؁ ولو أن كءاب الكامل بفن فءف الشفخ
لما جاء هءان الوجهان لفص بالعمة على القصر وقصر المنفصل للسوسف مءلقاً من
الكامل؁ والله أعلم.

الوجه السادس: الإدغام في حرف اللين من المنفصل رسماً لحمزة.

نص الإمام ابن الجزري في كتابه النشر في باب الوقف على الهمزة، وبالتحديد عن المنفصل رسماً، من الهمز المتحرك الساكن ما قبله، بأن ذلك الساكن لا يخلو من أن يكون صحيحاً، أو حرف علة، ثم بيّن أنّ الصحيح في نحو: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾^(١)، ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾^(٢)

اختلف أهل الأداء في تسهيله بالنقل وتحقيقه إلى أن قال: "والوجهان من النقل، والتحقيق صحيحان معمول بهما، وبهما قرأت، وبهما آخذ"^(٣).

ثم لما تطرق (رحمه الله) عن القسم الثاني: وهو ما كان الساكن فيه حرف علة، بيّن أنّ هذا النوع لا يخلو أيضاً إما: أن يكون حرف لين نحو ﴿خَلَوْا إِلَى﴾^(٤)، ﴿أَبْنَى ءَادَمَ﴾^(٥) أو حرف مد نحو ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾^(٦)،

وموضع الشاهد هنا: أنّ الإمام ابن الجزري عندما حكى مذهب الإمامين ابن سوار^(٧)، وأبي العلاء الهمداني^(٨) فيما إذا كان الساكن حرف لين نحو ﴿خَلَوْا إِلَى﴾، ﴿أَبْنَى ءَادَمَ﴾ بالنقل، والوجه الثاني لهما: أن يقلب حرف اللين من جنس ما قبلها، ويدغم الأول في الثاني فيصير حرف لين مشدداً، فبعد أن حكى الإمام ابن الجزري هذين الوجهين منع رحمه الله

(١) هود: ٤٠.

(٢) المؤمنون: ١.

(٣) النشر ١/٤٣٥.

(٤) البقرة: ١٤.

(٥) المائدة: ٢٧.

(٦) البقرة: ٤.

(٧) أبو طاهر أحمد بن علي بن عبيد الله بن عمر بن سوار الحنفي، مات سنة ٤٩٦ هـ، غاية النهاية

١/٨٦.

(٨) أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن الهمداني العطار، مات سنة ٨٤٩ هـ، غاية النهاية ١/٢٠٦.

الوجه الأخير، وأبقى الوجه الأول وهو النقل، ثم قال بنص صريح غير قابل للتأويل: " والصحيح الثابت روايته في هذا النوع هو النقل ليس إلا، وهو الذي لم أقرأ بغيره على أحدٍ من شيوخي، ولا آخذ بسواه "(١).

فيكون الإمام ابن الجزري قد منع الإدغام، وأبقى النقل، والتحقيق كما نص هنا بقوله: " فإن كان حرف لين نحو ﴿حَلَوًا إِلَى﴾ فإنه يلحق بالنوع قبله، وهو الساكن الصحيح "(٢).

وقال في التقريب (٣): " وقد حكى الحافظ أبو العلاء، وابن سوار في حرف اللين خاصةً الإدغام، وهو ضعيف "(٤).

لذا قال الإمام القباقي (٥) عن استبعاد وجه الإدغام " والجمهور على التحقيق "(٦).

وقال الإمام النشار (٧): " حمزة في الوقف ينقل بخلاف عنه "(٨).

قلت: وهو الموافق للنشر.

وقال الشيخ البنا: " وما حكاه ابن سوار، وغيره في حرف اللين خاصة من قلب الهمز فيه من جنس ما قبله، ثم إدغامه فيه فضعيف لا يقرأ به "(٩).

(١) النشر ١/٤٣٦.

(٢) النشر ٢/٤٣٥.

(٣) تقريب النشر في القراءات العشر.

(٤) ص: ٤٢.

(٥) محمد بن خليل بن أبي بكر بن محمد القباقي المقدسي، مات سنة ٨٤٩ هـ. شذرات الذهب

٢٦٥/٧

(٦) ص: ١٧٢.

(٧) النشار: عمر بن زين الدين قاسم الأنصاري المصري الشافعي، مات سنة ٣٩٨ هـ، الأعلام ٥/٥٩

(٨) البدور الزاهرة ١١٢٢٨

(٩) الإتحاف ١/٢٣١.

وقال الشيخ المنصوري : " وإذا وقف لحمزة على ﴿خَلَوْا إِلَى﴾^(١) ففيه ثلاثة أوجه:

التحقيق، ثم السكت، ثم النقل، وشاهد هذا:

أو ينفصل كاسعوا إلى قل إن رجح وبغير ذاك صح " (٢) (٣)

ولم يخالف أحد من المحررين، هذه النصوص النثرية، إلا ما كان من الشيخ المتولي، فقد اعترض على ابن الجزري، ولم ير في تفريق ابن الجزري بين منعه حرف اللين ﴿خَلَوْا إِلَى﴾ وعدم منعه من الممدود ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾ فرقاً ورأى أن العكس هو الصحيح فعلى ابن الجزري أن يمنع حرف المد لا حرف اللين.

فقال رحمه الله: " ولا فرق بين ﴿خَلَوْا إِلَى﴾ و ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾ و ﴿أَبْنَىٰ آدَمَ﴾ و ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾ بل القياس أن يمنع الإدغام في الممدود لا في اللين " (٤) .

وهو ما سار عليه أتباعه بعده، فقال شيخ شيخنا (٥) الشيخ الزيات (٦) رحمه الله رحمة واسعة في شرحه: " ومنفصلاً رسماً من الهمز حقه وسهله أو ما خصص كقل إن خلوا إلى

في الوقف على نحو ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾ أربعة أوجه:

الأول، والثاني: التحقيق مع السكت وعدمه.

(١) البقرة: ١٤ .

(٢) طيبة النشر .

(٣) التحارير المنتخبة ص: ١٠١ .

(٤) الروض النضير ١٧٠ .

(٥) فضيلة الشيخ رشاد بن عبد التواب السيدي حفظه الله ورعاه .

(٦) أحمد بن عبد العزيز الزيات، من شيوخ الأزهر الشريف صاحب أعلى أسانيد الدنيا في القراءات .

الثالث، والرابع: التغير بالنقل وبالإدغام، وكذلك الوقف على ﴿أَبْنَىٰ آدَمَ﴾ ﴿حَلَوًا إِلَىٰ﴾
على ما حققه العلامة المتولي في روضه^(١).

قلت: وقد قرأت بالأربعة أوجه على شيخي^(٢) في حرفي اللين، والمد تبعاً لشييوخهم عن الشيخ
المتولي، وها أنا أنبه على انقطاعه ولا آخذ به، ولا أقرئ به.

(١) شرح التنقيح : ٣١

(٢) فضيلة الأستاذ الدكتور: أحمد مبارك حفظه الله ورعاه من شيوخ الأزهر الشريف وأستاذ القراءات
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقاً .

الوجه السابع: الوقف بالتحقيق بدون سكت على لام التعريف لحمزة.

نص الإمام ابن الجزري في نشره^(١) على أن هذا الوجه غير معروف، ولا منصوص عليه، لا في كتاب من الكتب، ولا في طريق من الطرق، فقال رحمه الله: "مسألة، لو وقف على نحو ﴿الْأَرْضِ﴾^(٢) و﴿الْإِيْمَنُ﴾^(٣)، و﴿الْآخِرَةُ﴾^(٤)، و﴿ءَاكْفَنَ﴾^(٥)، و﴿الْإِسْلَامِ﴾^(٦)، ونحو ذلك فله وجهان:

أحدهما: التحقيق مع السكت، وهو مذهب أبي الحسن طاهر بن غلبون^(٧)، وأبي عبد الله محمد بن شريح^(٨)، وأبي علي بن بليمة^(٩)، وصاحب العنوان^(١٠)، وغيرهم، وعن حمزة بكماله، وهو أحد الوجهين في التيسير^(١١)، والشاطبية^(١٢)، وطريق أبي الطيب بن غلبون^(١٣)، وأبي محمد مكي^(١٤) عن خلف^(١٥) عن حمزة.

(١) النشر ٤٨٦/١.

(٢) البقرة: ١١.

(٣) الشورى: ٥٢.

(٤) البقرة: ٤.

(٥) يونس: ٩١.

(٦) آل عمران: ٨٥.

(٧) طاهر بن عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون الحلبي، مات سنة ٣٩٩ هـ، الغاية ٣٩٩/١.

(٨) محمد بن شريح بن أحمد بن محمد الرعيبي الأشبيلي، مات سنة ٤٧٦ هـ، غاية النهاية ١٥٣/٢.

(٩) الحسن بن خلف بن عبد الله بن بليمة القيرواني، مات سنة ٥١٤ هـ، غاية النهاية ٢١١/٢.

(١٠) أبو طاهر إسماعيل بن خلف بن سعد بن عمران الأندلسي، مات سنة ٤٥٥ هـ، غاية النهاية

١٦٤/١.

(١١) للإمام الداني ص ٣٨.

(١٢) للإمام أبي القاسم الشاطبي: ص ١٩.

(١٣) عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون بن المبارك الحلبي، مات سنة ٣٨٩ هـ، معرفة القراء: ٦٧٧/٢.

(١٤) مكي بن أبي طالب بن حموش القيسي القيرواني، مات سنة ٤٣٧ هـ، الغاية ٣٠٩/٢.

(١٥) خلف بن هشام البزار البغدادي، مات سنة ٢٢٩ هـ، غاية النهاية ٢٧٢/١.

والثاني: النقل، وهو مذهب أبي الفتح فارس بن أحمد^(١)، والمهدوي^(٢)، وابن شريح أيضاً^(٣)، والجمهور من أهل الأداء، وهو الوجه الثاني في التيسير. وحكي فيه وجه ثالث: وهو: التحقيق من غير سكت كالجماعة، ولا أعلمه نصاً في كتاب من الكتب، ولا طريق من الطرق عن حمزة^(٤).

إلى أن قال: " لا أعلم بين المتقدمين في ذلك خلافاً منصوباً يعتمد عليه، وقد رأيت بعض المتأخرين يأخذ به لخلاص^(٥) اعتماد على بعض شروح الشاطبية، ولا يصح ذلك في طريق من طرقها^(٦)."

لذا قال الشيخ البنا مبيناً سبب منع ابن الجزري لهذا الوجه: " وكذا لا يجوز له في نحو ﴿الْأَرْضِ﴾، ﴿الْإِنْسَانُ﴾، سوى وجهين: وهما: النقل، والسكت؛ لأن الساكتين عنه على لام التعريف وصلأ، منهم من ينقل وقفاً، ومنهم من لا ينقل، بل يسكت في الوقف أيضاً. وأما من لم يسكت عنه، فإنهم مجمعون على النقل وقفاً، ليس عنهم في ذلك خلاف^(٧). قلت: وعليه ترك الشيخ الأزميري هذا الوجه، ورأى متابعة النص عن ابن الجزري فقال: " والعمل على ما ذكره بطريق النص في لام التعريف فقط^(٨) وتابعه على ذلك صاحب

(١) فارس بن أحمد بن موسى الحمصي، مات سنة ٤٠١ هـ، غاية النهاية ٥/٢

(٢) أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوي، مات سنة ٤٤٠ هـ، غاية النهاية ٩٢/١

(٣) محمد بن شريح المتقدم.

(٤) النشر ٤٨٦/١.

(٥) خلاص بن خالد الصيرفي الكوفي، مات سنة ٢٢٠ هـ، غاية النهاية ٢٧٤/١

(٦) النشر ٤٨٦/١.

(٧) الإتحاف: ٢٢١/١

(٨) بدائع البرهان، ورقة ١١١

الائتلاف في وجوه الاختلاف^(١)، وكذا الشيخ الطباخ في فتحه^(٢)، والشيخ الأبياري في غيته^(٣)، والشيخ العبيدي في تحاريره^(٤)، والشيخ الخليجي في شرحه^(٥).

ولم يخالف من المحررين المتأخرين إلا الشيخ المتولي ومن تبعه بعده على ذلك، فخالف جماهير أهل الأداء، واعتذر بأن للوجه الممنوع وجهاً مسنداً فلا حرج من الأخذ به، وإن لم يذكره ابن الجزري، أو يقرأ به، واستدل المتولي بأن ابن الجزري أيضاً لم يتعرض في التقريب إلى ذكر هذا الإجماع فهذا يعتبر نصاً صريحاً في تجويز الوقف بالتحقيق من غير سكت في (الأرض) ونحوها وهو الذي ينبغي الرجوع إليه، والتعويل في هذا الباب عليه؛ لأنه من كلامه^(٦)

قلت: وأنت ترى أدلة الشيخ المتولي وبُعدها في تجويز هذا الوجه وكذا تبعه من بعده دون نظر كصاحب الفريدة^(٧) الذي قال: "ولاحظ أننا عملنا على الوقف على (أل) بالتحقيق، كما حرر المتولي بالروض"^(٨).

قلت: وقد قرأت بهذا الوجه على شيوخ من طريق طيبة النشر؛ لأنه هو وشيخه من سلالة الشيخ المتولي.

(١) ورقة ١٠

(٢) ورقة ١١

(٣) ص ١٠٦.

(٤) ص ٦١

(٥) ورقة: ٦١

(٦) بتصرف، الروض: ٢٨٣.

(٧) محمد بن إبراهيم بن محمد سالم.

(٨) فريدة الدهر: ٢٢/٢

الوجه الثامن: النون في ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُ﴾ (١) للحلواني (٢) عن هشام (٣).

قال الإمام ابن الجزري: " واختلفوا في ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُ الَّذِينَ﴾، فقرأ بالنون واختلف عن ابن عامر فرواه النقاش (٤) عن الأخفش (٥)، والمطوعي (٦) عن الصوري (٧)، وكلاهما عن ابن ذكوان كذلك، وكذلك رواه الرملي (٨) عن الصوري، وكذلك روى الدجواني عن أصحابه عن هشام، وبه نص سبط الخياط (٩)، وصاحب المبهج (١٠)، عن هشام من جميع طرقه، وهذا مما انفرد به، فإننا لا نعرف النون عن هشام من غير طريق الداجوني (١١) .

قلت: فهذا نص صريح من إمام الفن بأنه لا يعرف النون عن هشام من غير طريق الداجوني فيكون هذا الوجه منقطعاً أداءً عن ابن الجزري، ولم يقرأ به، على شيوخه.

وكذا هو منقطع عند الشيخ البنا صاحب الإتحاف (١٢)، إذ لم يذكر النون إلا عن طريق الداجوني وهو الموافق للنشر، وكذا أخمله شيخ المحررين الشيخ المنصوري في تحريره (١٣)، واكتفى

(١) النحل: ٩٦.

(٢) أحمد بن يزيد الحلواني الصفار، مات سنة ٢٥٠ هـ، غاية النهاية ٦٣/١.

(٣) هشام بن عمار بن نصير الدمشقي. مات سنة ٢٤٥ هـ، غاية النهاية ٣٥٤/١.

(٤) محمد بن الحسن بن محمد الموصلي، مات سنة ٣٥١ هـ، معرفة القراء ٢٩٤/١.

(٥) هارون بن موسى بن شريك الدمشقي، مات سنة ٢٩٢ هـ، معرفة القراء ٢٤٧/١.

(٦) الحسن بن سعيد بن جعفر بن شاذان، مات سنة ٣٧١ هـ، غاية النهاية ٢١٣/١.

(٧) محمد بن موسى بن عبد الرحمن الدمشقي، مات سنة ٣٠٧ هـ، غاية النهاية ٥٠/٢.

(٨) محمد بن أحمد بن عمر الداجوني الرملي، مات سنة ٣٢٤ هـ.

(٩) عبد الله بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله الخياط، مات سنة ٥٤١ هـ، غاية النهاية ٤٣٤/١.

(١٠) عبد الله بن علي بن أحمد، المتقدم وانظر: المبهج: ورقة ٥٨٨.

(١١) ٣٠٥/٢.

(١٢) ١٨٩/٢.

(١٣) تحرير الطرق ص ٢٢٧.

بطريق الداجوني وتبعه على ذلك صاحب الائتلاف في وجوه الاختلاف الشيخ يوسف زاده^(١)، والإبياري في غيته^(٢)، والخليجي في شرحه^(٣).

وتعجب الشيخ الأزميري من قول الامام ابن الجزري، وخالفه، وأخذ لهشام بالنون من الروايتين فقال: " **﴿وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا﴾** فيه لهشام أربعة أوجه، الأول والثاني: الياء والثالث والرابع: النون مع القصر لابن عبدان^(٤) " ^(٥) إلى أن قال: هذا القول عجيب من ابن الجزري، لأن النون للحلواني المذكور في المصباح، وكفاية أبي العز، وروضة المعدل كما ذكرنا " ^(٦).

وتبعه على ذلك الشيخ المتولي في روضه، واستدرك على الأزميري، وزاد المسألة تحقيقاً فقال:

" وفي نجزيں الياء يَرَوِي ابن أكرم
ونوناً روى المطوعي وقل كلا
لباقي الدمشقي سكت رملي اخصصاً بيا
وإن يسكَّتِ النقاش أو هو طولا
فلا يا، ونَشَرُ نون حلوانٍ منكرٌ
وما قد ذكرنا في البدائع فصّلاً " ^(٧)

قلت: والعجب من الشيخين الكريمين لا من ابن الجزري، فالمحررون يُقدمون كل ما صح من طرق ابن الجزري، حتى وإن لم يقرأ به، وقد تبع الشيخ المتولي كل مَنْ أتى بَعْدَهُ من شيوخ الإقراء^(٨) تبعاً للشيخ الأزميري وكذا قرأت أنا بهذا الوجه على شياخي من طريق الطيبة تبعاً للمحررين.

(١) ورقة ١٣٤.

(٢) ص ٢٠٤.

(٣) ورقة ١٠٨.

(٤) محمد بن أحمد بن عبدان الجزري، مات سنة ٣٠٠ هـ. غاية النهاية .

(٥) ورقة: ٣٦٢.

(٦) ورقة: ٣٦٣.

(٧) الروض: ٤٥٠.

(٨) انظر: فتح القدير للشيخ عامر ص: ١٢٩، وشرح تنقيح فتح الكريم لشيخنا الشيخ الزيات ص ٨٨،

الوجه التاسع: إثبات الياء وصلًا لقالون في حرفي ﴿التَّلَاقِ﴾^(١) و﴿التَّنَادِ﴾^(٢)

لما عدَّ الإمام ابن الجزري هذا الوجه انفراده بقوله: " وانفرد أبو الفتح فارس^(٣) بن أحمد من قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه عن قالون بالوجهين الحذف والإثبات " ^(٤) ثم قال: " وتبعه في ذلك الداني^(٥) من قراءته عليه، وأثبتته في التيسير^(٦)، كذلك فذكر الوجهين جميعاً عنه، وتبعه الشاطبي^(٧) على ذلك " ^(٨).

كان ذلك الحكم بالانفراد مسوغاً لأصحاب التحريات بهجر هذا الوجه، سواء الذين حرروا على الشاطبية^(٩)، أو طيبة النشر^(١٠)، وزاد الأمر شبهة قول ابن الجزري: " وقد خالف عبد الباقي في هذين سائر الناس، ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً في طريق، إلا من طريق أبي مروان^(١١)، عنه " ^(١٢).

فريدة الدهر للشيخ محمد سالم ٢٤٥/٣.

(١) غافر: ١٥.

(٢) غافر: ٣٢.

(٣) فارس بن أحمد بن عمران اليحصبي الضريبر، مات سنة ٤٠١ هـ، غاية النهاية ٥/٢

(٤) النشر: ١/١٩٠.

(٥) عثمان بن سعيد بن عثمان الداني، مات سنة ٤٤٤ هـ. غاية النهاية ٥٠٣/٢

(٦) ص ٦٠.

(٧) الشاطبية ٣٥.

(٨) النشر: ١/١٩٠.

(٩) كالسيد هاشم في حصن القارئ، ورقة: ٢٨، والخليجي في حل المشكلات ص ٩١، والقاضي في البدور الزاهرة ص ٢٧٩، والضباع في الإرشاد ص ١٣٣، والحسيني في نظمه ص ٣٩، والسمنودي في جامعه ص ٥٣٨، وغيرهم.

(١٠) كالشيخ المنصوري في شواهد ص ٢٢٠، والبنا في الإتحاف ٣٥٣/١، ويوسف زاده في الائتلاف ورقة ١٤٤، والعبيدي في تحاريره ص ٣٣٩، والأبياري في غيظه ص ٢٤٤، والشيخ عامر في فتحه ص ٢٠١، والزيات في شرحه ص ١١١، والطباخ في فتحه ص ١٥٠.

(١١) محمد بن عثمان بن خالد القرشي العثماني مات سنة ٢٤١ هـ. غاية ١٩٦/٢.

(١٢) النشر: ١/١٩٠.

وفي المقابل نجد أنّ الإمام ابن الجزري لم يغفل إثبات هذا الوجه في سائر كتبه فقال في النشر في سورة المؤمنين: "..... التلاق والتناد واختلف عن قالون، فيما ذكره الدايني " (١).

وقال في طيبة النشر:

"..... التلاق مع

تَنَادٍ حُذِّدُمْ جُلًّا وَقِيلَ الْخَلْفَ بَرًّا (٢)

وقال في التقريب:

".....، أثبتتهما وصلاً.....، وكذا قالون فيما ذكره الدايني من الخلاف عنه " (٣).

وفي تحبير التيسير ذكر نص الإمام الدايني دون اعتراض، أو تعليق فقال: " واختلفت عن قالون في اثنين وهما ﴿التَّلَاقُ﴾ و﴿التَّنَادُ﴾ في غافر " (٤)، وفي موضع آخر: " وأثبتتهما في الوصل واختلف عن قالون فقرأتهما له بالوجهين " (٥).

قلت: وكل ما سبق واضح جلي، ولكن عند العودة لنصوص ابن الجزري مرة أخرى نجد ما يلي، وللضرورة أعيد كتابة النص:

" وانفرد أبو الفتح فارس بن أحمد من قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه عن قالون بالوجهين: الحذف والإثبات في الوقف، وتبعه في ذلك الدايني من قراءته عليه، وأثبتته في التيسير وقد خالف عبد الباقي في هذين سائر الناس، ولا أعلمه ورد في طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً، إلا من طريق أبي مروان عنه، وذكره

(١) النشر: ٣٦٦/٢

(٢) ص: ٦٠.

(٣) ص: ١٦٩.

(٤) ص: ٨٣.

(٥) ص: ١٧٥.

الداني في جامعه عن العثماني أيضاً، وسائر الرواة عن قالون على خلافه وأحمد بن صالح^(١)،، والحسن بن الشحام^(٢)،، ومحمد بن هارون المروزي^(٣) «^(٤)».

وموضع الشاهد هنا: أن أول إشكال يعترضنا هنا، وعليه تبنى هذه المسألة، هو قول ابن الجزري " وانفرد أبو الفتح عن قالون بالوجهين الحذف، والإثبات في الوقف " .

وأخص بالذكر لفظ " في الوقف " وهي كذلك في جميع ما رأيت من المخطوطات لكتاب النشر وكذا المطبوع منه، وكذا في نسخة الإمام النووي^(٥)، ونسخة الشيخ البنا^(٦)، ونسخة الشيخ المتولي في روضه^(٧)، ونسخة الشيخ الأزميري في بدائعه^(٨)، ونسخة المنصوري في تحرير الطرق^(٩)، والذين لم يعترضوا على هذه اللفظة أعني " في الوقف " في نسخ النشر التي وقعت في أيديهم، ولا كل مَنْ أتى بعدهم ممن نظر في النشر من المحررين سواء على الشاطبية أو طيبة النشر.

ووجه الإشكال أن لفظ " في الوقف " في نص الإمام ابن الجزري السابق لا يمكن بحال من الأحوال، ولا تصح، ولا ينبغي أن تكون هذه اللفظة سليمة؛ لأنه لا يوجد على وجه الأرض كتاب بين دفتيه حُلفٌ لقالون وقفاً وعليه يجب أن تكون عبارة النشر هكذا " وانفرد أبو الفتح عن قالون بالوجهين الحذف والإثبات في الوصل " وهو الموافق لجماهير أهل العلم، وأهل الأداء في كتبهم، والموافق للأسانيد والطرق عن قالون، كما سنوضح قريباً بإذن الله.

(١) أحمد بن صالح بن عمر البغدادي ، قرأ على قالون مات سنة ٣٥٠ هـ . الغاية ١/٦٢ .

(٢) الحسن بن علي بن عمران الشحام ، قرأ على قالون ، الغاية ١/٢٢٥ .

(٣) الربيعي البغدادي أبو نشيط ، عرض على قالون ، مات سنة ٢٥٨ هـ . الغاية ٢/٢٧٢ .

(٤) النشر: ١٩٠/٢-١٩١ .

(٥) انظر: شرح طيبة النشر ٣/٣٢٣ .

(٦) الإتحاف: ١/٣٥٣ .

(٧) ص ٥٣١ .

(٨) ورقة : ٥٠٤ .

(٩) ص ٢٧٩ .

فعلى ضوء هذا الإشكال، إما أن تكون هذه اللفظة - في الوقف - سبق قلم من الإمام ابن الجزري أو من الناسخ، فسرى ذلك الخطأ لجميع النسخ بعدها، إلى يومنا هذا، فإن كان ذلك كذلك من ابن الجزري فنقول أن قوله: "..... ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً" كلام صحيح مستقيم، لأنه لا توجد رواية في بطون كتب القراءات تذكر خلفاً لقالون وقفاً،

وأما إن كان التحريف من الناسخ، وأن ابن الجزري أراد - في الوصل - فعلى هذا الاحتمال إشكالات أيضاً، فقول ابن الجزري: ولا أعلمه - أي الخلف وصلاً - ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني بل، ولا عن قالون: "فهو عجيب من الإمام! فقد نص الإمام الداني في جامعه بثبوت تلك الرواية من طريقين لقالون وهما: أبو نشيط، والشحام، من قراءته على أبي الفتح عن عبد الباقي، والأولى من طريق التيسير فقال: "وروى ابن عبد الرازق (١) أداءً عن أبي العباس الرازي (٢) عن الحلواني عن قالون أنه أثبت الياء فيهما في الوصل، وقرأتهما أنا على أبي الفتح في رواية إسماعيل (٣)، والمسيبي (٤)، وقالون من طرقهم عن قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه بالوجهين الإثبات والحذف، وعن قراءته على عبد الله بن الحسين عن أصحابه بالحذف لا غير" (٥).

فهذا النص أفاد ثبوت هذه الرواية عن قالون مشاركاً غيره من الرواة كالمسيبي وإسماعيل، وورش، فقول الداني: "وقالون من طرقهم" فطريق قالون من خلال قراءة الداني على أبي الفتح عن عبد الباقي تمثلت في أبي نشيط، والشحام، كما يبين ذلك في ذكر الأسانيد نصاً وأداءً" (٦).

(١) إبراهيم بن عبد الرازق العجلي الأنطاكي، مات سنة ٣٣٩ هـ، الغاية ١٧/٢.

(٢) محمد بن أحمد أبو العباس الرازي، عرض على الحلواني، الغاية ٩٤/٢.

(٣) إسماعيل بن جعفر الأنصاري مات سنة ١٨٠ هـ، الغاية ١٦٣.

(٤) إسحق بن محمد المخزومي، مات سنة ٢٠٦ هـ الغاية ١٥٧/١.

(٥) الجامع: ١٥٥٨/٤.

(٦) الجامع ٢٨٩/١.

وقال الداني في مفردة نافع: " وقد خيّرني فارس بن أحمد بين الإثبات والحذف في قوله في غافر: ﴿التَّلَاقِ﴾ و﴿التَّنَادِ﴾ فقرأت ذلك عليه بالوجهين، وحذف الياء بعد هذه المواضع في سائر ما أثبتتها فيه ورش من جملة الياءات " (١) - وكذا في كتاب المفردات (٢). قلت: وطريقه هنا عن أبي نشيط كما بيّن في المفردة (٣).

وهذا الإمام ابن الباذش (٤): ينص في الإقناع أنه قرأ لأبي نشيط عن قالون بالوجهين، الإثبات في الوصل، والحذف في الحالين (٥).

وكذا الإمام العثماني (٦) في كتابه الأوسط، يثبت الخلف لقالون وصلاً من طريق الحلواني من طريق أبي عون الواسطي (٧). (٨)

وإذا أضفنا ثبوت هذا الخلف من طريق أبي العباس الرازي عن الحلواني كما سبق في جامع البيان فهذه أربعة طرق عن قالون أثبتت الخلف عن قالون، والانفراد كما هو معروف عدم مشاركة أحد الرواة ذلك الراوي فيما روى.

وأما قول ابن الجزري: " ولا عن قالون أيضاً في طريق إلا من طريق أبي مروان عنه، وذكره الداني في جامعه عن العثماني ".

(١) ص ١٠٨.

(٢) ص ١٠٠.

(٣) ص ٨٦.

(٤) أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، مات سنة ٥٤٠ هـ، الغاية ١/٨٣.

(٥) ص ٤١٥.

(٦) أبو محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني، الغاية ١/٢٢٣.

(٧) محمد بن عمر بن عون الواسطي، مات نحو ٢٦٠ هـ، الغاية ٢/٢٢١.

(٨) ص ٤٥١.

قلت والعجيب هنا اقتصار الإمام ابن الجزري على طريق أبي مروان فقط على الرغم من أنَّ الإمام الداني ذكر معه عن قالون عبد الله بن فليح (١) (٢)، وكلا الطريقين خارجان عن طرق التيسير، والشاطبية، وطيبة النشر، وأصلهما.

ويعلو هذا الإشكال أيضاً إشكال آخر، وهو أنَّ الإمام الداني عندما ذكر طريق أبي مروان بيَّن أنَّ هذه الرواية كانت بطريق الإخبار عن الحروف لا العرض، والأداء، وكشف أن قالون حَدَّثَ أبا مروان عن نافع بالأصول فقط من هذه الطريق (٣).

وأما قول الإمام ابن الجزري: "..... وسائر الرواة عن قالون على خلافه - أي الإثبات والحذف وصلاً - كما أحمد بن صالح، وإسماعيل القاضي، والحسن بن علي الشحام ومحمد بن هارون المروزي وعبد الله بن فليح، وغيرهم" (٤).

فهذا مخالف لنصوص أئمة القراءات في كتبهم، فقد نص غير واحد بثبوت الخلف عن هؤلاء بما ينقض كلام الإمام ابن الجزري.

فهذا الإمام ابن مجاهد، يثبت الخلف لقالون من طريق أحمد بن صالح فيقول: "واختلفوا في إثبات الياء، وحذفها من قوله تعالى ﴿يَوْمَ التَّلَاقِ﴾، و ﴿يَوْمَ النَّادِ﴾ ... فقال أحمد بن صالح عن ورش، وقالون عن نافع ﴿يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ يثبت الياء في الوصل، وكذلك قال عن ورش، وقالون ﴿يَوْمَ النَّادِ﴾ يياء" (٥).

(١) عبد الله بن فليح أبو محمد المدني، غاية النهاية ٤٤١/٢.

(٢) الجامع: ١٥٥٧/٢.

(٣) المصدر السابق: ٢٩٣/٤.

(٤) النشر: ١٩١/٢.

(٥) كتاب السبعة: ٥٦٨.

وكذا أبو الكرم الشهرزوري ^(١) صاحب المصباح، ينص على الإثبات، وصلاً عن قالون من طريق أحمد بن صالح ^(٢).

وقال الهذلي: " زاد ورش، وأحمد بن صالح عن قالون بالياء " ^(٣).

وقال الإمام الداني عن بقية الرواة بإثبات الخلف لقالون: " وروى عنه القاضي إسماعيل بن إسحاق، وسالم بن هارون ^(٤)، والعمثاني، والحلواني، وأبو نشيط، والحسن بن علي الشحام بياء في الوصل، وبغير ياء في الوقف ".

وقال عن عبد الله بن فليح: " واختلف عن نافع فيهما فروي عنه ورش أنه أثبتها في الوصل، وحذفها في الوقف، وكذلك روى عبد الله بن فليح، وأبو مروان العثماني عن قالون. ^(٥)

(١) المبارك بن الحسن بن أحمد فتحان ، مات سنة ٥٥٠ هـ الغاية ٢/٢٢٠.

(٢) ٢١٤/٣.

(٣) الكامل: ٤٣٨.

(٤) جامع البيان: ٤/١٥٥٧.

(٥) المصدر السابق.

وقال شيخ الإمام ابن الجزري في بستان الهداة ^(١) مثبتاً خلف قالون: " وعن قالون في ذلك خلف ". ^(٢)

قلت: فكل هذه النصوص، والآثار فيما أسندته الكتب عن أصحابها أثبت خلاف ما ذكره الإمام ابن الجزري، فلعل النسخة التي وقعت لابن الجزري من كتاب الجامع للداني فيها طمس أو سقط، أو تحريف، والله أعلم.

وقد أثبت هذا الخلف غير واحد من الأئمة، ^(٣).

وأما من أصحاب التحريات على طيبة النشر فكان الشيخ الأزميري ^(٤) هو أول الواصلين لهذا الحرف في البدائع ^(٥)، وتبعه على ذلك الشيخ المتولي في روضه، ^(٦) وتبعهما على ذلك صاحب الفريدة ^(٧)، فقلت: والعجيب من الشيخين الكريمين الأزميري والمتولي عدم تعرضهما لنص ابن الجزري في النشر! والسبب في ذلك والله أعلم، أن النسخة التي بين أيديهما فيها لفظ " في الوقف " فرواية الخلف في الوقف لقالون لا تعنيهما بشيء؛ لأن ابن الجزري قد أشبعها بحثاً، ونقضاً، وعليه فالذي يعنيهما ما لقالون وصلاً، فلما سكت في النشر عن الوصل - سبب الخطأ الواقع - وجد الشيخ الأزميري تلك الرواية في التيسير،

(١) في اختلاف الأئمة والرواة في القراءات الثلاث عشرة، واختيار اليزيدي.

(٢) ٤١٧/٢.

(٣) كالباقى في إيضاحه ص ٦٣٧، والنشار في الدور ٢/٢٦٠، والإمام السخاوي في فتحه ١/٦١٩، والإمام الجعبري في كنزه ورقة ١٤٣، والإمام الفاسي في اللآلي ١/٥٧٩، وابن القاضي في سراج ١٤٥، والحكري في نجومه ورقة ٢٧، والإمام أبو شامة في إبراز المعاني ٢/٢٦٩، وشعلة في كنزه ٢٥٣، والمنتخب الهمداني في درته ورقة ٢٣٥.

(٤) مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري، معجم المؤلفين، ٣/٨٦٩.

(٥) ورقة: ٥٠٣-٥٠٤.

(٦) ص ٣٤٣.

(٧) الشيخ محمد بن إبراهيم، انظر: فريدة الدهر ٤/٢٩٨.

والشاطبية، وأن الداني نص على قراءة ذلك، فنظمها الشاطبي في حرزه، فلو كانت النسخة التي بين أيديهما بلفظ " في الوصل " فلن يُثبت الأزميري شيئاً نقضه ابن الجزري، ونص بعدم معرفته لذلك الوجه في طريق من الطرق إلا من طريق خارجة عن طرق التيسير والشاطبية وطيبة النشر، وأصلها، وعلى كل حال، فإن الإشكالات باقية على الاحتمالين لابن الجزري، فتكون نصوص الإمام الداني، وبقية نصوص ما قدمنا عن الأئمة هي الأثبت، والأحوط، والتي بيّنت ثبوت هذا الخلف عن قالون من طريق أبي نسيط، وهو طريق التيسير، وشاركه في ذلك الشحام، والحلواني، وأحمد بن صالح، وإسماعيل القاضي، وغيرهم كما أوضحت ذلك.

وهذه الكثرة تنافي الانفراد، الذي ذكره ابن الجزري، وبالله التوفيق.

الوجه العاشر: الخطاب في ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(١) للدوري أبي عمرو.

جوَّز الشيخ المتولي في روضه القراءة بهذا الوجه للدوري فقال: " فإن قرئ بالخطاب للدوري

تعين تقليل ﴿مُوسَى﴾، ﴿عِيسَى﴾، ﴿يَحْيَى﴾، مع فتح غيرها من باب فعلى^(٢)

وقال ناظماً:

" ولابن العلا الوجهان في تعقلون قل

وإن كنت للدوري فيه مخاطبا فموسى وعيسى ثم يحي فقللا^(٣)

قلت: وذلك لأن ابن الجزري قال في النشر: " والوجهان صحيحان عن أبي عمرو ... " ^(٤)

وقد بينت فيما سبق أنّ أصحاب التحريات يأخذون بكل ما صح من طرق ابن الجزري، حتى ولو لم يقرأ به، فقد بين ابن الجزري في نشره أنّ الخلف في ﴿تَعْقِلُونَ﴾ لأبي عمرو، وإن كان صحيحاً، لكنّ النص، والأداء عند ابن الجزري بالخلف موقوف على رواية السوسي، فيكون للدوري وجه الغيب فقط، فقال في نشره:

" قلت: والوجهان صحيحان عن أبي عمرو من هذه الطرق، ومن غيرها، إلا إنّ الأشهر عنه الغيب، وبهما أخذ في رواية السوسي؛ لثبوت ذلك عندي عنه نصاً، وأداءً، وبالخطاب قرأ الباقون " ^(٥) ؛ لذا قصر في طيبته نقل الخلاف عن السوسي فقال: "

..... طب ياسرا^(٦)

(١) القصص: ٦٠.

(٢) الروض: ٥٠٢.

(٣) الروض: ٥٠١.

(٤) النشر: ٣٤٤/٢.

(٥) النشر: ٣٤٤/٢.

(٦) طيبة النشر: ٩٠.

الوجهان الحادي عشر والثاني عشر: الغنة على إسكان ﴿بَارِيكُمْ﴾^(١) مع
القصر مع بين بين، والغنة على إسكان ﴿بَارِيكُمْ﴾ مع المد مع بين بين. كلاهما
للسوسي

فقد منع الشيخ الأزميري هذين الوجهان للسوسي، في كتابه البدائع^(٢)، وبه سارت الركبان
بعده من سنة (١١٥٦ هـ)، وحتى عصر الشيخ المتولي (١٣١٣ هـ) الذي تبّه في روضه بأنه
لا وجه لمنع الأزميري لهذا الوجه، بعد أن تبع الأزميري ردحاً من الزمان فقال رحمه الله: "
تنبيه، لا وجه لمنع الغنة، على وجه الإسكان مع القصر مع بين بين، لأنه تأتي للسوسي من
غاية أبي العلا^(٣)، ولأبي عمرو من الكامل^(٤)، ولا وجه أيضاً لتركها على الإسكان مع المد
مع بين بين للسوسي، من غاية أبي العلا، ولأبي عمرو بن الكامل، نعلم من هذا أنها
متحتمة للسوسي على هذا الوجه خلافاً لما مشينا عليه تبعاً للأزميري، ولم أصل إلى
هذا التأمل إلا الآن"^(٥).

الوجه الثالث عشر: ترك الغنة مع إظهار ﴿أَلَكِنْدَبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(٦) وإدغام
﴿أَتَّخَذْتُمْ﴾^(٧) مع القصر وإثبات الهاء.

منع هذا الوجه لرويس الشيخ الأزميري أيضاً؛ لأنه كما بيّن الشيخ المتولي لم يجد في غاية ابن
مهران سوى الغنة، بينما نص صاحب النشر على الخلف فيها فأدى ذلك أن منع الشيخ
الأزميري هذا الوجه فقال المتولي: " منع الأزميري وجه عدم الغنة، مع إظهار

(١) البقرة: ٥٤.

(٢) ٦٨/١.

(٣) ٤٠٨/٤ ، ١٧٥/١ ، ٢٦٠/١.

(٤) ص ٣٢٩ - ٣٤٦.

(٥) ص ٣٠٦.

(٦) البقرة: ٧٩.

(٧) البقرة: ٥١.

﴿الْكَتَبَ﴾، والقصر، وإدغام ﴿اتَّخَذْتُمْ﴾ مع إثبات الهاء؛ لأنه من غاية ابن مهران^(١)، ولم يجد فيها سوى الغنة خلافاً لما في النشر^(٢) من ذكره الغنة وعدمها " (٣).

الوجه الرابع عشر: الصلة في ﴿وَيَتَّقَهُ﴾^(٤) على سكت المد والساكن المنفصل لخلاص.

قال المتولي: " إذا ابتدأت من قوله تعالى ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥) أتيت بسكت المد، والساكن المنفصلين فقط، مع إسكان (الهاء) من غاية أبي العلا^(٦)، ومع الصلة من التجريد^(٧) عن عبد الباقي^(٨)، هذا هو الصواب خلافاً لما مشينا عليه سابقاً من منع ذلك مع الصلة فأعلم " (٩).

الوجه الخامس عشر : الإدغام الكبير للإمام يعقوب بتمامه

(١) ص ١٥٣

(٢) ١٤/٢ ، ١٠/٢

(٣) الروض: ٣١٤

(٤) النور: ٥٢

(٥) النور: ٥١

(٦) ٣٨٤/٢

(٧) ص ٢٧٤

(٨) عبد الباقي بن الحسن بن أحمد أبو الحسن الخراساني، مات سنة ٤٠١ هـ، غاية النهاية ٣٥٦/١

(٩) الروض: ٤٨٨

فهذه الرواية منقطعة أداء وطريقاً إلا المواضع التي ذكرها الإمام ابن الجزري في النشر ، وطيبة النشر، وأما باقي الباب من الإدغام الكبير فالمخصوص به الإمام أبي عمرو البصري فقط وقد أخذ المحررون عن الإمام ابن الجزري من قوله في طيبة النشر .

وقيل عن يعقوب ما لابن العلا بأنه نص في المثلية فاشترك في الإدغام الكبير معه فيما يزيد على ألف ومائتين وست وتسعين حرف، وهذا ما لا يصح مطلقاً والأدلة كما يلي : -

أن الإمام ابن الجزري لم يذكر في باب الإدغام الكبير ليعقوب شيئاً من المدغم إلا المواضع المنصوص عليها لرويس ولروح وهي : (الصاحب بالجنب) (ربك تمارى) (تتفكروا) والقاف في القاف (نسبحك كثيراً) في خمسة أحرف وأربع كلمات في اثني عشر حرفاً مثل (لذهب بسمعهم) واللام فيها اللام في ثمانية مواضع ، والهاء في الهاء في موضعين ، وثمانية مواضع اللام في اللام ، والعين في العين موضع واحد فهذا كل ما ذكره الإمام ابن الجزري ليعقوب بتمامه موزعاً على الراويين ثم أردف الإمام ابن الجزري بعد ذلك نصاً حكى فيه أن كل ما أدغمه أبو عمرو من المثلين والمتقارين هو كذلك ليعقوب .

فقال : وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من حروف المعجم أي من المثلين والمتقارين، ذكره شيخ شيوخنا الأستاذ أبوحيان في كتابه : المطلوب في قراءة يعقوب ، وبه قرأنا على أصحابه عنه وربما أخذنا به عنه.

قلت : والذي يمعن في نصوص ابن الجزري يتبين له جلياً أن ابن الجزري لما ذكر الإدغام الكبير ليعقوب خصه بكتاب المطلوب فقط لابي حيان، وهذا الكتاب ليس من أصول النشر مطلقاً، ولم يذكره في مبحث الطرق الكبرى ، بل ولم يسند طريقاً واحداً منه . وإنما ذكره هنا ، لأنه قرأ على شيخه ابن الجندي إلى سورة النمل (٩٥/١) من هذا الكتاب. وقد ذكره ابن الجندي هذه المسألة أيضاً بأن ليعقوب ما لابن العلا ، ولكن من طريق الأهوازي عن الزبيرى .

وأنت تعلم أن كتاب الأهوازي في قراءة يعقوب ليس من طريق النشر ، فهي رواية أصلاً عن طرق النشر مطلقاً ، ثم إنك لو تأملت أن ابن الجزري لم يشرك يعقوب فيما أدغمه أبو عمرو في سائر الباب لا في النشر ولا طيبة النشر ولا سائر كتبه، وإنما خصه بالمواضع

السابقة فقط ، ثم قال بعد أن أورد نص أبا حيان بأن يعقوب ما لابن العلا قال وربما أخذنا عنه .

وربما هنا لم تكن عبثاً من ابن الجزري ، ويؤيد ذلك في طيبة النشر : وقيل ليعقوب ما لابن العلا "

بلفظ (قيل) إشارة لكتاب المطلوب لأبي حيان، وما أورده شيخه ابن الجندي في بستان الهداة، ولكن لم يسنده ولم يسند له طريقاً واحداً في سائر كتبه، فتأمل لفظ (قيل) وقوله (ربما أخذنا به)

ثانياً : و حتى لا يبقى في النفس شيئاً وأن ابن الجزري لا يريد ليعقوب الإدغام الكبير كأبي عمرو إلا المواضع المذكورة أنه لا يوجد في طريق من الطرق، ولا كتاب من الكتب من ادعى إن ليعقوب ما لابن العلا سوى كتابي الأهوازي والمطلوب وكلاهما خارج عن طرق النشر ، وأما ذكرهما ابن الجزري حكاية دون إسنادها للنشر .

ثالثاً : أن ابن الجزري قال في تقريب النشر ، أن أبا الكرم الشهرزوري صاحب المصباح هو من روى عن يعقوب ما لابن العلا .

قلت : وبالرجوع لكتاب المصباح ، لم يذكر أبو الكرم من طرق الكتاب عن يعقوب إلا ما ذكره الإمام ابن الجزري من المواضع السابقة .

وأن الذي وافق أبا عمرو البصري في جميع المدغم إنما كان في حرف واحد الباء في الباء في سائر القرآن كأبي عمرو البصري وهذه الرواية خارجة عن طريق النشر لأنها رواية أبي حسان وكذا ذكر إجماع رواة يعقوب على إدغام (الصاحب بالجنب) فقط ، بل إن صاحب المصباح عندما ذكر الإدغام الكبير قال: ما سأذكره من الإدغام الكبير على مذهب أبي عمرو (٢٥٠/٢) بل إن صاحب المصباح وعند أول موضع فيه إدغام كبير وهو (فيه هدى) قال : أدغمه أبو عمرو البصري والباقون بالإظهار. ثم إني تتبعت كل مدغم في كل سورة في كل القرآن الكريم من كتاب المصباح ، فلم يذكر ليعقوب ولا مرة واحدة إلا المواضع اليسيرة التي ذكرها في فاتحة كلامه عن إدغام أبي عمرو في الموافقات ، ولو أنه ذكر ليعقوب شيئاً لما خلت الطرق والنصوص من المصباح ولظهر لنا ما أشار إليه ابن الجزري عن ذلك ولما غفل عنه أبو الكرم.

ثالثاً : أن كل طرق النشر ، وغير طرق النشر أجمعت على أن الإدغام الكبير لأبي عمرو فقط ، وأن يعقوب وافقه فقط في المواضع السابق ذكرها وتلك المواضع بإجماع من سائر الطرق والكتب مما هو من طرق النشر أو خارجه سوى ما ذكره ابن الجزري من الكتب الثلاثة وتبين أنها كلها خارجة عن طرق النشر إلا المصباح والذي خلت طرقه من إشراك يعقوب في الإدغام الذي لأبي عمرو .

ثم إنني تتبعت كل الكتب المفردة عن يعقوب سواء التي ذكرها ابن الجزري أو التي لم يذكرها والتي ذكر في بعضها رواية الزبيرى كمفردة ابن شريح وتبين لي خلو كل تلك الكتب بما فيها رواية الزبيرى عن الإدغام الكبير ما خلا تلك المواضع التي أجمعت عليها الكتب والطرق كما في النشر، بل إن شيخ الإمام ابن الجزري الإمام ابن الجندي صاحب هذه الرواية لم يسند كتاب المطلوب في بستان الهداة ولا من طريق واحدٍ ، وهذا تلميذ الإمام الجندي الإمام ابن القاصح لم يذكر عن يعقوب إلا ما ذكرته الكتب المسندة فقط، وهذا الإمام القباقي تلميذ الإمام ابن القاصح لم يذكر في كتابه كذلك شيئاً ليعقوب إلا ما ذكره صاحب النشر، فقال في كتابه الإدغام الكبير فلأبي عمرو واليزيدي فقط، ثم ذكر موافقات يعقوب بعض تلك المواقع، ثم حكى ما حكاه شيخ شيوخه ابن الجندي أن ليعقوب الإدغام الكبير مثل أبي عمرو إلا أنه لم يسند شيئاً وأسند ليعقوب تلك المواضع اليسيرة كما في النشر.

الوجه السادس عشر : الإدغام الكبير لروح على التوسط

ذكر شيخ المحررين - الشيخ المنصوري - هذا الوجه (ص ٦١) و نص على الطريق فقال : ومع المد رواية الزبيرى عن روح عن يعقوب ثم قال : فإن قلت : من أين يعلم أن الزبيرى له : المد؟ قلت : طريق الزبيرى عن روح من غاية أبي العلاء ، ومن الكامل وليس لهما إلا المد فتعين أن يكون له المد ، والله أعلم ص ٦٢ .

وتبعه على ذلك الإمام المتولي ص ٢١٠ وكل من أتى بعده وإلى يومنا هذا فقال في الروض : وقد أخذنا ليعقوب بالمد أيضا مع الإدغام، وطريق النشر هو الأول ولكن للزبيرى عن روح من الكامل من طريقه خلافاً للأزميري ص ٢١٠

قلت : وهذا الوجه منقطع نصاً وأداءً من طريق النشر ، وبذلك يكون الشيخان الكريمان قد خالفا النشر كما صرح الشيخ المتولي آنفاً ، وبالرجوع لنصوص الشيخين الكريمين .

يتبين لنا ما يلي : -

١- أن ما استند عليه الشيخان في إثبات المد لروح على الإدغام الكبير من كتابي غاية الاختصار ، والكامل ونصوص النشر لابن الجزري .

فأما الغاية لأبي العلا : فليس كما أراد الشيخان إذ إن صاحب الغاية لم يذكر الإدغام الكبير إلا لأبي عمرو البصري فقط من المثليين والمتقارئين والمتجانسين مما مجموعه ١٢٩٦ حرفاً ذكرها أبو العلا ، وخص بها أبا عمرو البصري تصريحاً دون يعقوب ، ثم عطف أبو العلا بذكر ما أدغمه يعقوب فلروح خمسة حروف فقط ، الباء في الباء في موضعين ، والكاف في الكاف في ثلاثة مواضع فقط وشاركه رويس في الباء في الباء ، وزاد له اللام في اللام ، والهاء في الهاء في عشرة مواضع ليعقوب بتمامه من جميع طرق يعقوب في الغاية وعليه ينتفي الإدغام الكبير على المد ليعقوب إلا المواضع التي ذكرها أبو العلا ، وهي ما أشار إليها ابن الجزري في طيبة النشر وبالصاحب .. بل تمارى ظن أنساب غبي وهي نص ما ذكره في النشر عن غاية أبي العلا (١/٣٠٠ ، ٣٠٣) .

و أما كتاب الكامل للهذلي : فوجه الانقطاع نصاً وأداءً من جهتين:

الأولى: عدم ذكر الإمام الهذلي الإدغام الكبير إلا لأبي عمرو البصري فقط دون يعقوب، وما ذكره عن يعقوب من الإدغام الكبير هو بعينه ما ذكره أبو العلا ، وابن الجزري في النشر وطيبة النشر. إذ أن الإمام الهذلي صرح بأن ١٢٧٢ حرفاً من المدغم لأبي عمرو فقط دون يعقوب وأما ما ذكره ليعقوب بتمامه فلا يتجاوز تلك المواضع المحدودة التي ساقها أبو العلا، ونص عليها الإمام ابن الجزري في النشر والطيبة.

الثاني : أن طريق الزبيرى من الكامل وهو الذي اعتمد عليه الشيخان الكرمان في إثبات الإدغام الكبير على المد غير ثابت، وغير مسند في الكامل، لأن الذي في الكامل رواية الزبيرى عن ابن وهب عن روح ، وليس كما أورد ابن الجزري عن الزبيرى عن روح ، فإما أن يكون سقط في الكامل في نسخة الإمام ابن الجزري ، أو أن تكون هذه الطريق اختياراً من ابن الجزري لصحة قراءة الزبيرى على روح أيضاً، إلا أنها غير مسندة في الكامل، وحتى لو أنها

مسندة عند ابن الجزري ، فإن كتاب الكامل يضاد هذا الإدغام ؟ على المد لخلوه من الإدغام الكبير ليعقوب ما خلا المواضع المشار لها والتي لا تتجاوز عد الأصابع .
ثم إن المتأمل لنصوص النشر يجد أن ابن الجزري عندما ذكر الإدغام الكبير إنما خصه بأبي عمرو البصري فقط ، وأثبت ليعقوب ما أثبتته العلماء السابقين بنفس المواضع التي ذكرها صاحب الغاية والكامل وبقية العلماء .

وشواهد طيبة النشر دليل على ذلك، وأما قول ابن الجزري : (وقيل عن يعقوب ما لابن العلا) . فإن هذا حكاية عن كتاب : المطلوب وبما قرأ ابن الجزري دن أن يسنده في سائر كتبه كما بينا في حرف الإدغام الكبير ليعقوب بتمامه. وبه قرأ ابن الجزري.

فقال: وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من حروف المعجم من المثلين والمتقاربين وذكره شيخ شيوخنا أبو حيان في كتابه المطلوب في قراءة يعقوب وبه قرأنا على أصحابه ، وربما أخذنا عنه به ٣٠٢/١ .

والدليل الأكبر على صحة ما قلته بأن الإدغام الكبير ليعقوب ليس مثل أبي عمرو وليس من طريق النشر وإنما هو من المطلوب لأبي حيان فقط بدليل قول ابن الجزري وبه قرأنا ، وربما أخذنا به وقوله في الطيبة. وقيل عن يعقوب ما لابن العلا هو خلو أصول النشر وطرقه وكذا ما ليس من طرق النشر من أن ليعقوب ما لابن العلا فكل الذي ذكره ليعقوب ما نص عليه ابن الجزري فقط من المواضع اليسيرة لروح ولوريس فقط فدل هذا أن حكاية الإجماع من كتاب المطلوب لأبي حيان، وهذا ما يفسر قول ابن الجزري وربما أخذنا به وقوله في طيبة النشر: وقيل عن يعقوب ما لابن العلا .. والله اعلم .

قلت : وقوله : ربما أخذنا به ، دليل على قول ابن الجزري في طيبة النشر: وقيل بصيغة التقليل، أي ربما نأخذ به، كما أنه لا يفوت على القارئ أن كتاب المطلوب ليس من أصول النشر .

قلت : ولعل فقد كتاب الكامل عند الشيخين الجليلين هو السبب . في أخذها برواية الزيري اعتمادا على النشر ، والتي تبين أنها غير مسندة في النشر وإنما هي حكاية لا رواية.

لذا نجد الشيخ الأزميري يستدرك بعد أخذه بهذا الوجه فيقول : وقد أخذنا وجهها ثامنا وهو الإدغام مع المد للزبيري عن روح ورويس ، وتقدم أنه ليس من طريق الطيبة ، فالصواب أنه يختص الإدغام الكبير بالقصر إلا ما ذكر بعينه في الطيبة.

قلت : ولا يفهم هنا أن الشيخ الأزميري قصد من رواية الزبيري خارجه عن طرق النشر أنها ليست فيه لا ، بل يقصد رواية إدغام الزبيري بدليل أنه قال : نعم الزبيري عن روح من طريق الطيبة لكن رواية الإدغام ليست من طريق الطيبة إذ لو كانت من طريقها لذكرها (أي ابن الجزري) بطريق الخلف.

قلت : ولو أن كتاب الكامل بين يدي الشيخ الأزميري لأخرج طريق الزبيري بتمامه من طرق النشر لكنه مفقود عنده فلم يطلع عليه .

الوجه السابع عشر : الغنة لهشام طريق الحلواني:

منع الشيخ الأزميري وتبعه الشيخ المتولي (رحمة الله عليهما) وأسكنهما فسيح جناته - الغنة على المد للحلواني عن هشام ، وأن الجائز للحلواني فقط الغنة على القصر ، فأما الشيخ الأزميري فقال : وأما هشام فالغنة له على القصر للحلواني من المصباح ، وفي اللام فقط من تلخيص أبي معشر .

وقال الشيخ المتولي : ولا غنة له على المد ، لأنها من المصباح ، وفي اللام فقط من تلخيص أبي معشر ، وكلاهما من أصحاب القصر عن الجمال . ص ٢٠٣
وتبعها كل من أتى بعدهما ممن هم أتباع للمتولي كالشيخ ابن عامر والزيات وغيرهم بينما نجد أن من سبقهما لم يمنع شيئاً لهشام فهذا الشيخ المنصوري يقول : " وأما ابن عامر فالغنة على وجه القصر للحلواني من طريق ابن مهران ، وللخزاعي في المنتهى ، ومع المد للحلواني من طريق ابن مهران أيضاً ص ٦٤ " وتبعه العبيدي ص ٦٤ والإبياري ، والخليجي ، والطباخ.
أما أصحاب المنع فاستدلوا بأن الغنة من المصباح وتلخيص أبي معشر وهما أصحاب قصر. وأصحاب الجواز استدلوا بجواز الغنة على القصر والمد للحلواني لأنها من طريق ابن مهران والمنتهى للخزاعي على ما أفاد ابن الجزري في النشر عن ابن عامر.

تفنيد الأقوال:

يرى الباحث أن الغنة لهشام من طريق الحلواني لم تثبت من طريق السند إلا في اللام فقط ، من طريق أبي معشر ، وأما الرء فوجه منعه لا وجه له ، وذلك لأن كتاب المصباح الذي عول عليه الشيخان الجليلان في إثبات الغنة في اللام والرء مع القصر ، طريق غير ثابت بل غير موجود في كتاب المصباح مطلقاً، إذ إن أبا الكرم لم يسند هذا الطريق أعني " الزيدي " عن النقاش إلا في طريق واحد فقط من مجموع أسانيده في القراءات العشر كلها في كتاب المصباح وهي أيضاً طريق الزيدي عن النقاش وتطابق لما استند إليه المحررون إلا أنها في المصباح عن دوري الكسائي فقط، وهي الوحيدة في كتاب المصباح عن الزيدي واسندها ابن الجزري للحلواني عن هشام أي من طريق الزيدي عن النقاش وهو إسناد فيه اشكالات:
الأول : أنه غير موجود في المصباح ولم يسنده أبو الكرم بل هو لدوري الكسائي فقط في رواية واحدة لا ثاني لها في كل أسانيد المصباح.

الثاني : أن كل الطرق عن الزيدي أجمعت على عدم الغنة في اللام والراء لهشام من طريق الجمال .

الثالث : أننا لو سلمنا بوجود هذه الطريق ، فأنها ستصبح انفرادةً لإجماع الطرق عن الزيدي بعدم الغنة ، ويزيد هذا الانفراد ضعفاً أن بقية الطرق غير الزيدي أيضاً أجمعت على عدم الغنة كالشنبوذي والطبري إلا في اللام.

ومما يزيد هذا الانفراد ضعفاً هذا في حال ثبت هذا الطريق أيضاً أن الإمام ابن الجزري عندما ذكر الغنة في اللام والراء لابن عامر أثبتتها فقط من طريق النهرواني ، من كتاب المستنير، ولم يذكر كتاب المصباح ، ولا تلخيص أبي معشر البتة في دلالة صريحة أن الغنة ليست من المصباح فكيف يغفل ابن الجزري عن طريق الغنة الوحيد من طريقه ويذكر ما خرج عن طريقه فالكاتبان الوحيدان اللذان اعتمد عليهما الأزميري من طرق والمتولي في إثبات الغنة في اللام والراء للحلواني هما المصباح وتلخيص أبي معشر. فدل هذا أن ما أسنده الإمام ابن الجزري من طريق المصباح عن الزيدي، إنما قصد كتاب الروضة للمعدل فهي طريق الزيدي عن النقاش، ولعل النساخ كان لهم دورٌ في التصحيف أو الخطأ .

وأما اللذين أجازوا الغنة في اللام والراء على القصر والمد للحلواني فعمموا كالشيخ المنصوري وأتباعه، فكان مستندهم في ذلك طريق ابن مهران من الغاية ، والمنتهى للخزاعي وجامع الداني وأنت تنظر في أسانيد النشر فلا ترى هذه الكتب في طرق النشر أصلاً ، فاكتفى الشيخ المنصوري بظاهر كلام الجزري في النشر عندما أثبت الغنة لابن عامر من المستنير والغاية والمنتهى ، وجامع البيان وكل هذه الكتب ليست من طرق النشر وعليه نقول : أن الغنة للحلواني في اللام فقط من كتاب أبي معشر الطبري على القصر فقط ، وهذا هو الموافق لأسانيد النشر وطرقه وبالله التوفيق .

الوجه الثامن عشر : سكت خلف على المد المنفصل:

قال الإمام المتولي : وأصحاب السكت في المد المنفصل دون المتصل لحمزة وهم صاحب الوجيز لخلف، وصاحب التجريد لخلاّد، وأبو العلاء لهما لا يسكتون في الساكن المتصل بل يسكتون : في (ال ، وشيء ، والساكن المتصل) فقط .

فحينئذ يتعين السكت في هذه الثلاثة ، ويمتنع في الساكن المتصل عند السكت في المد المنفصل دون المتصل .. ص ٢٧٩

قلت : أما هذا المنع فهو خاص بخلاّد فقط ، وأما خلف فيجوز له ذلك لأن صاحب الوجيز ليس من طرق النشر كما ذكر المتولي بل هي رواية خارجة عن طرق النشر ، والصواب أنّها من الموجز للأهوازي والموجز لا سكت فيه على المد، وعليه فيجوز لخلف السكت على هذه الثلاثة على سكت المنفصل من غاية الاختصار، وعلى ترك السكت من الموجز وبالله التوفيق .

الوجه التاسع عشر : السكت لحمزة على (أل) وقفا بالتحقيق دون سكت

صرح الإمام ابن الجزري في نشره بعدم ثبوت هذا الوجه ، فقال : ولا أعلمه نصا في كتاب من الكتب ، ولا في طريق من الطرق عن حمزة ولا عن أصحاب عدم السكت على لام التعريف عن حمزة أو عن أحد من رواه حال الوصل مجتمعون على النقل وقفا، ولا أعلم عن المتقدمين في ذلك خلافا منصوصا يعتمد عليه .

وتبعه شيخ المحررين المنصوري، ثم الأزميري ، إلا أن الشيخ المتولي أبي ذلك التصريح ، وقال : وفيه نظر ص ٢٨١

ثم أخذ الشيخ يعمل فكره ويلتمس نصوصا آخر تضحد نص ابن الجزري ومنها :

١- أن ابن الجزري سكت عن ذكر بعض الأصول التي ذكرت التحقيق في المتوسط بزائد كالمهدوي.

٢- أن ابن الجزري ذكر في مسألة (أؤنبئكم) التحقيق في الهمزة الثانية وهذا يقتضي

التحقيق في (الأرض) ولا فرق بينهما، بل هو الأولى والمقدم ، لتقدير انفصال اللام ، ولذلك دخلت في باب الساكن الآخر الذي ينقل إليه ورش.

٣- أن أتباع المنصوري والأزميري لابن الجزري وترجيحهما للمنع كله مخالف لما نقلناه عن وجود التحقيق من الهداية للمهدوي لوجود التحقيق في المتوسط بزائد مثل (ياء النداء وهاء التنبيه) وكذا تبصرة مكى وفيها تحقيق المتوسط؟

٤- أن ابن الجزري لم يتعرض لهذه المسألة، في كتابه التقريب فهذا دليل على شمول آل بالتحقيق وقفا .

ثم خلاص الشيخ المتولي إلى أن عدم ذكر ابن الجزري لهذه المسألة في التقريب بأنها كنص صريح في تجويز الوقف بالتحقيق من غير سكت في (الارض) ونحوها ، وأن هذا الذي ينبغي الرجوع اليه في هذا الباب عليه لأنه الأخير من كلامه. ص ٢٨٣

قلت : وأنت ترى كيف لجأ الشيخ للقياس حتى يثبت التحقيق وقفا بدون سكت لحمزة، بتتبع نصوص ابن الجزري في أمثلة مختلفة وتطويعها لكي يثبت ما يريد .

إلا أن الشيخ المتولي غاب عن نص ثمين لابن الجزري لم يشر إليه في روضه، حيث رجع الإمام ابن الجزري لهذه المسألة وأكد فيها أنه لا يجوز ولا يصح ولم يثبت الوقف بالتحقيق بدون سكت لحمزة فقال ولذلك لم يتأت له في نحو (الأرض، الإنسان) سوى وجهين : وهما النقل ، والسكت ، لأن الساكتين عنه على لام التعريف وصلا منهم من ينقل وقفا كأبي الفتح عن خلف، والجمهور عن حمزة ، ومنهم من لا ينقل من أجل تقدير انفصاله فيئثره على حاله كما لو وصل كابني غلبون، وأبي الطاهر صاحب العنوان، وابن سفيان عن حمزة ، وكأبي الفتح عن خلاد فأثمهم مجمعون على النقل وقفا ليس في ذلك خلافاً .

قلت : فهذا نص صريح آخر ببيان الطرق، وهو ما غفل عنه الشيخ المتولي مرتين الأولى : هنا من النشر ، إذ لم يذكره البتة في الروض .

ومرة أخرى : بفقده لكتاب التبصرة والهادي والإرشاد والهداية وهي الكتب التي اعتمد عليها في إثبات ما يريد إلا أنه اعتمد على نقول غيره فيها ، فهي كتب غير موجودة عنده وبالله التوفيق .

الوجه العشرون: (السكت على المدود لحمزة)

اختار الإمام ابن الجزري عدم السكت على المد المنفصل والمتصل لحمزة بتمامه ليجمع بين النص والأداء والقياس، وأن ما ذهب إليه من هذا الاختيار هو ما عليه العمل في عصره، فقال رحمه الله بعد أن بين طرق السكت، وأنه قرأ بكل تلك الطرق: "واختياري عنه السكت في غير حرف المد جمعا بين النص والأداء والقياس فقد روينا عن خلف وخالاد وغيرهما عن سليم عن حمزة قال: إذ مددت الحرف فالمد يجزئ من السكت قبل الهمز انتهى.

ثم استدل ابن الجزري بكلام الإمام أبي عمرو والدايني فقال: "قال الحافظ أبو عمرو الداني: وهذا الذي قاله حمزة من أن المد يجزئ من السكت معنى حسن، لطيف دال على وفور معرفته، ونفاذ بصيرته وذلك ثم قال ابن الجزري " وهذا ظاهر واضح، وعليه العمل، والله اعلم ..

قلت: فهذا تصريح من الإمام، واتباع لمن سبقه من أئمة الشأن الضابطين بترك السكت على المد، لكن أصحاب التحريات كالعادة يعملون كل شيء صح من طرق النشر، ولو لم يأخذ به الإمام ابن الجزري، ولم يتبع من المحررين الإمام ابن الجزري إلا يوسف زاده أفندي، فانظر إلى حجم الأوجه التي ستلغى لحمزة لو ترك الشيوخ اليوم هذا السكت وتبعوا الإمام ابن الجزري - والله اعلم -

وكذلك من الأوجه المنقطعة عن كتاب النشر وهي التي زادها المحررون عليه ولم يذكرها ابن الجزري في سائر كتبه ما يلي:-

فعلى الاجمال هي :

- ١- (أنبت سبع سنابل) بالإظهار للصوري .
- ٢- الإختلاس في (ترزقانه) على الهمز لابن وردان.
- ٣- الصلة للداجوني في (يؤده وأخواتها) .
- ٤- الضم للنقاش في نحو (فتيلا انظر). وكذلك الكسر للمطوعي.
- ٥- الإظهار للصوري في موضع الزخرف فقط في (أورثتموها).
- ٦- الاظهار لابن الأخرم في (بما رحبت ثم).

- ٧- إمالة (أداركم) فقط في يونس لابن الأخرم.
- ٨- التخفيف لابن عبدان عن الحلواني مع المد في (ولا تتبعان).
- ٩- الإظهار للنقاش على التوسط في (إذ في الدال ، إذ دخلت) والإدغام للصوري مع السكت والإدغام للرمل في الكهف .
- ١٠- الفتح للحلواني في (خطئاً كبيراً) من طريق الجمال .
- ١١- التحقيق للصوري في (أسجد) .
- ١٢- الوصل في الأول مع القطع في الثاني لشعبه في (آتوني).
- ١٣- الخطاب للصوري في (على ما تصفون).
- ١٤- الخطاب للجَمَّال عن الحلواني في (بما تفعلون) النمل (٩١) .
- ١٥- المد للمطوعي في (لآتوها) .
- ١٦- فتح همزة (منسأته) لداجوني هشام .
- ١٧- فتح الخاء في (يخصمون) للداجوني .
- ١٨- الغيب في (والذين يدعون) للمطوعي .
- ١٩- الإظهار في (عذت بري) لهشام مع القصر.
- ٢٠- التنوين للحلواني والمطوعي .
- ٢١- الاستفهام لهشام مع القصر.
- ٢٢- الفصل مع التسهيل للداجوني في (أأذهبتم).
- ٢٣- المد للداجوني في (فآزره) .
- ٢٤- التذكير مع الرفع للداجوني في (لا يكون دولة) .
- ٢٥- الإظهار للصوري في (ولقد زينا).
- ٢٦- الخطاب لابن ذكوان في (قليلاً ما تؤمنون) و(تذكرون).
- ٢٧- الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في (ألم نخلقكم) للسوسي.

٢٨- الإدغام مع ابقاء الصفة لخلف عن حمزة لم يسنده في النشر.

٢٩- الصلة لروح في (يره).

٣٠- فتح ذوات الرء للمطوعي عن الصوري.

٣١- فتح (كافرين) للصوري.

وكل هذه الأوجه لم يذكرها ابن الجزري في النشر ولا طيبة النشر ولا تقريب النشر ولم يسندها ولكن زادها المحررون على النشر لصحتها من الطرق النثرية، ورتبوا عليها مئات الأوجه. وتبين أن هذه التحريات دخلها الكثير من إعمال الفكر مما سبب الاضطراب بين المحررين، حتى وصل الحال بالقراءة لما لم يقرأه ابن الجزري، أو لم يصح عنه.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ،،،

الختامة

١. أن الخطأ والنسيان والغفلة لم تخل منها كتب المحررين.
٢. أن الأساس الذي اعتمده المحررون في كتبهم هو إعمال كل وجه صح من طرق الإمام ابن الجزري، سواء قرأ به أم لم يقرأ. ذكره في النشر أم لم يذكره، مما تسبب بعد ذلك في اختلافهم وتضارب تحريراتهم، وعدم مجيئها على نسق واحد.
٣. أن أصحاب التحريات خالفوا الإمام ابن الجزري في كتبه، ونصوصه، وأقواله، فقرأوا بما صرح بتركه وانقطاعه.

فهرس المصادر

- القرآن الكرىم مصحف المدينة النبوية، مجمع الملك فهد ، رواية حفص .
- إتحاف فضلاء البشر لأحد البنا ، حققه دكتور شعبان إسماعيل ، دار عالم الكتب .
- إرشاد المرید للضباع ، تحقيق: إبراهيم عطوة ، مكتبة البابي .
- الإقناع في القراءات السبع ، لابن خلف ، تحقيق: المزیدی ، دار الفكر .
- الأوسط في القراءات للحسن بن علي العماني ، تحقيق : دكتور عزة حسن ، دار الفكر .
- الاختلاف في وجوه الاختلاف، ليوسف زاده ، مكتبة أولاد الشيخ : القاهرة .
- إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز ، للقباقبي ، تحقيق: دكتور أحمد شكري، دار عمار .
- بدائع البرهان ، للأزميري ، مخطوط ، القاهرة .
- بستان الهداة ، لأبي بكر الجندي ، تحقيق: دكتور حسين العواجي، دار الزمان .
- التبصرة في القراءات السبع، لمكي القيسي ، تحقيق: جمال شرف ، دار الصحابة .
- التجريد لبغية المرید في القراءات السبع ، للفحام ، تحقيق: دكتور ضاري الدوري، دار عمار .
- تجبر التيسير ، لابن الجزري ، دار الكتب العلمية : بيروت .
- تحرير الطرق والروايات ، للمنصوري، تحقيق: دكتور خالد أبو الجود ، مكتبة أولاد الشيخ .
- التذكرة ، لابن غلبون، تحقيق: دكتور سعيد زعيمي ، دار الكتب : بيروت .
- تقريب النشر ، لابن الجزري، تحقيق: إبراهيم عوض، دار الحديث .
- التلخيص لأبي معشر الطبري ، تحقيق: محمد موسى ، الجماعة الخيرية بجدة .
- تلخيص العبارات ، لابن بليمة ، تحقيق: جمال شرف .
- جامع البيان في القراءات السبع للداني ، رسائل جامعية ، جامعة الشارقة .
- الروض النضير ، لمحمد المتولي ، تحقيق : خالد أبو النجود .
- روضة المعدل ، مخطوط ، القاهرة .
- حز الأمانی ، للإمام الشاطبي ، مكتبة در الهدى ،
- شرح طيبة النشر ، لابن الناظم، ضبط : أنس مهرة ، دار الكتب .

شرح طيبة النشر ، للنويري ، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنة، القاهرة .
طيبة النشر ، لابن الجزري، ضبط محمد الزعي ، مكتبة دار الهدى.
العنوان في القراءات السبع ، لأبي طاهر الأندلسي ، تحقيق: دكتور زهير .
الغاية في القراءات العشر ، لابن مهران، تحقيق: محمد غياث.
غاية الاختصار ، للهمداني ، تحقيق: دكتور أشرف طلعت ، الجماعة الخيرية .
غاية النهاية فيه طبقات القراء لابن الجزري، عني بنشره: ج براجستراسر ، دار الكتب ،
بيروت.

فريدة الدهر في تأصيل القراءات العشر ، للشيخ محمد سالم ، دار البيان العربي.
القول الأصدق في بيان ما خالف فيه الأصبهاني الأزرق للضباع ، المكتبة الأزهرية
المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر ، لأبي الكرم الشهرزوري ، تحقيق: غزال ، دار
الحديث.

معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، تحقيق: عبد السلام هرون، دار الجيل .
معرفة القراء الكبار ، للإمام الذهبي.
المفردات للراغب الأصفهاني .

مفردة الإمام نافع ، للإمام الداني، مخطوط.
النشر في القراءات العشر لابن الجزري . دار الكتب العلمية .
كتاب السبعة لابن مجاهد، تحقيق: دكتور شوقي ضيف.
فتح المعطي وغنية المقرئ للمتولي، تصحيح: السادات أحمد ، المكتبة الأزهرية.
مرشد الأعزة إلى شرح رسالة حمزة، لعبدالفتاح القاضي ، مكتبة تاج .
تحريرات الطيبة على ما جاء في عمدة العرفان لجمال شرف، دار الصحابة.
جامع الخيرات للسمنودي ، وزارة الأوقاف الكويت.
منظومة ربح المرید في تحريرات الشاطبية ، للإبياري ، مكتبة أولاد الشيخ .
المفردات السبع لأبي عمرو الداني ، تحقيق النحاس ، دار الصحابة.

فهرس المحتوى

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٢
سبب اختيار الموضوع	٢
أهمية الموضوع	٢
التمهيد	٣
التعريف بمصطلح البحث	٣
التعريف بابن الجزري	٤
التعريف بعلماء التحريات	٤
بين يدي التطبيق لأهم الأوجه المنقطعة أداءً بين ابن الجزري والمحررين	٥
الخاتمة	٦٦
فهرس المصادر	٦٧
فهرس المحتوى	٦٩